جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

# المرأة في كتابات العلامة يوسف القرضاوي

## "كتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية " ـ أنموذجا ـ

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية-تخصص: دعوة وإعلام

**إعداد الطالبات:**
الضاوية عازب الشيخ
ريمة بوترعة
يسمينة منصر

**المشرف:**
أ .مصطفى بلقاسمي

لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|
| د. محمد الصديق قادري | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | رئيسا |
| أ . مصطفى بلقاسمي | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | مشرفا ومقررا |
| د. يوسف تريعة | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | ممتحنا |

السنة الجامعية: 1442-1443هـ/2021-2022م

جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

# المرأة في كتابات العلامة يوسف القرضاوي

## "كتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية " ـ أنموذجا ـ

**مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر**
**في العلوم الإسلامية-تخصص: دعوة وإعلام**

**إعداد الطالبات:**
الضاوية عازب الشيخ
ريمة بوترعة
يسمينة منصر

**المشرف:**
أ .مصطفى بلقاسمي

لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|
| د. محمد الصديق قادري | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | رئيسا |
| أ . مصطفى بلقاسمي | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | مشرفا ومقررا |
| د. يوسف تريعة | جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي | ممتحنا |

**السنة الجامعية: 1442-1443هـ/2021-2022م**

بسم الله الرحمن الرحيم

# الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى أمي الحنونة وأبي الغالي

وإلى إخوتي وأخواتي

وإلى سائر عائلتي الكريمة

وإلى كل باحث وطالب للعلم الضاوية عازب الشيخ.

إلى التي حملتني وربتني إلى أن وصلت لهذا المطاف وإلى الذي سعى لرؤيتي حاملة للشهادات أمي وأبي حفظهما الله لي ورعاهما.

إلى كل من علمني حروف كتاب الله القرآن الكريم بارك الله فيهم وزاده في ميزان حسناتهم.

إلى إخوتي وأخواتي وسائر عائلتي الكريمة.

إلى صديقاتي صاحبات المذكرة بورك فيهن ويسر الله أمرهن.

والفضل والحمد لله رب العالمين. ريمة بوترعة.

إلى والدي ووالدتي حفظهما الله

إلى أختي وإخوتي جميعا

إلى صديقاتي ريمة والضاوية اللتان أشهد لهما بأنهما نِعمَة الرفيقات في جميع الأمور

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع راجية من الله القبول والرضا والفردوس الأعلى من الجنان. يسمينة منصر.

# الشكر

الفضل والحمد والشكر أولاً وأخراً لله عز وجل.

والشكر دائماً وأبدا للوالدين الكريمين.

الشكر الجزيل إلى أستاذنا ومشرفنا المتواضع "مصطفى بلقاسمي" أطال الله في عمره وبارك الله فيه وفي عمله.

إلى كل معلمينا ومدرسينا للعلم الذين بفضلهم وصلنا لهذه المرتبة أساتذتنا الكرام بارك الله فيهم وزاده في ميزان حسناتهم.

والشكر إلى أحبتنا إخوتنا وأخواتنا على سندهم.

إلى كل من ساعدنا على هذا العمل شكلاً ومضموناً ونخص بالذكر الأخ "محمد هميسي" مشكور على المساعدة وعلى إعارته لنا للمصادر والمراجع ونسأل الله أن يجزيه عنا خيرا.

# الملخص

هدفت الدراسة للتعريف بموضوع "المرأة في كتابات العلامة يوسف القرضاوي كتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية ـ أنموذجا ـ" وحددت الإشكالية بالصيغة التالية: في ما تمثلت مكانة المرأة عند يوسف القرضاوي في كتابه "مركز المرأة في الحياة الإسلامية"؟

وقد بنيت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وأبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي:

ـ أن الشيخ القرضاوي فقيه الدعوة، من أبرز العلماء الذين اهتموا بقضايا المرأة، التي هي قضية قديمة قدم البشرية، وأحد أبرز الموضوعات جدلا بين العلماء والفقهاء.

ـ وأن كتاب الشيخ يوسف القرضاوي "مركز المرأة في الحياة الإسلامية" من أكثر الكتب التي تحمل موضوع المرأة، حيث شمل المجال الاجتماعي والمجال الثقافي، وذلك بإبراز مكانتها في المجتمع الإسلامي من مساواة وعدل في الميراث والعمل وسائر الأحكام الإسلامية، لذا قامت عليه الدراسة لتوضيح موقف الإسلام من المرأة أكثر.

## Abstract

The study aimed to introduce the topic of "women in the writings of the All amah Yusuf Al-Qaradawi, the Book of the center for women in Islamic life -as a model-" the problem was identified as follows:

What was the status of women represented by Sheikh Yusuf al-Qaradawi in his book "The Center of Women in Islamic Life"?

the study showed the analytical descriptive curriculum, and the study's most prominent findings are: - Sheikh al-Qaradawi Faqih al-Da'wah, one of the most prominent scholars who cared about women's issues, which is an issue as old as humanity and one of the most prominent subjects one of the most prominent topics is the debate between scholars and scholars. – Sheikh Yusuf al-Qaradawi book, "the status of women in Islamic life", is one of the most important books on the subject of women, encompassing the social sphere one of the most important books on the subject of women, including the social and cultural spheres, by highlighting their place in Islamic society from equality and justice inheritance, employment and other Islamic rulings, the study was based on which to clarify Islam's attitude towards women more

# المقدمة

# المقدمة

الحمد لله في اليسر والعسر، الحمد لله في السراء والضراء، الحمد لله في الشدة والرخاء، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء.

أما بعد:

الإسلام دين الحق، الحق الذي يمرض ولا يموت، فهو دين عظيم يعظم الإنسانية ويعطي لكل ذي حق حقه رجل كان أو امرأة، فالمرأة كانت محرومة من إنسانيتها مظلومة لمكانتها مساواة بالرجل، في وقت غاب فيه الوعي الديني الحق، وذلك قبل ظهور الإسلام وفي الديانات السماوية الأخرى كاليهودية والمسيحية.

فالمرأة هي الكائن اللطيف العفيف ذو القلب الطيب، فهي الأم والزوجة، والبنت والأخت، والخالة والعمة والجدة، فالمرأة منبع الإحساس والرقة، وهي الحبيبة والصديقة، وهي لب الأسرة وجذورها، فالأم كانت ولازالت مدرسة تُكون أسر ومجتمعات مثقفة واعية متماسكة ذات أخلاق إسلامية، وذلك بإيمانها وتقيدها بنماذج حقه مشوا على الأرض أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، فبإتباعها وتمسكها لما قد سلف من نساء مؤمنات طاهرات عفيفات، خير قدوة ومثل، فهي مسلمة الأمس واليوم والغد، خير ما قادت وخير ما أنجبت وربت، لذا وها نحن ندخل في هذا الميدان "ميدان المرأة" الذي يعتبر من أخطر قضايا العصر القديم والحديث، ولهذا فإن المرأة قضية أسرية اجتماعية بل عالمية، شغلت المفكرين والفقهاء، من بينهم العلامة يوسف القرضاوي الذي وجه اهتماماته لميدان المرأة المسلمة لتحسين صورتها وبيان مكانتها في الحياة الإسلامية، ولهذا الغرض جاءت الدراسة الموسومة بعنوان: "المرأة في كتابات الشيخ يوسف القرضاوي كتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية ـ أنموذجا ـ."

**الإشكالية:** فمن خلال العنوان طُرِحَ الإشكال:

في ما تمثلت مكانة المرأة عند يوسف القرضاوي في كتابه "مركز المرأة في الحياة الإسلامية"؟

ويندرج تحته تساؤلات فرعية هي:

إلى أي مدى تَمَثَلَ الدور المركزي للمرأة في المجتمع؟

موقف الإسلام والديانات السماوية حول قضايا المرأة؟

**أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الدراسة في أهمية المرأة ومكانتها عند الشيخ يوسف القرضاوي، وإظهار مكانتها العظمى في الإسلام للعالم أجمع.

وتكمن أهميتها أيضا في تناول موضوع المرأة بحكمها عنصراً مكملاً للرجل، وتُمثل أيضا بدورها نصف المجتمع.

**أسباب اختيار الدراسة:**

أسباب ذاتية:

الأخذ بالأحكام الشرعية لنا نحن كنساء، والتعرف عنها أكثر والاستفادة منها في الحياة الشخصية والأسرية والاجتماعية.

التعريف بالموضوع أكثر لأنه يخدم تخصصنا كطلبة علوم شرعية ودعوة إسلامية ، ويخدم كافة المجتمع.

أسباب موضوعية:

الرغبة في كسب وجمع معلومات متنوعة من خلال الديانات المختلفة في العالم وكيف كانت حالتها معظمة مكرمة أو مهانة مذللة.

النهوض بالمرأة والدفاع عنها وتحسين صورتها

**أهداف الدراسة:** تهدف هذه الدراسة إلى:

التعرف على شخصية مهمة من دعاة الأمة الإسلامية يوسف القرضاوي، والتعريف بأحد كتبه حول "المرأة في الحياة الإسلامية" ودراستها.

إبراز مكانة المرأة ومدى تكريم الإسلام لها ورد الشبهات عنها وإعطاءها حقها ومستحقها في الحياة.

بيان موقف القرضاوي من قضايا المرأة المسلمة.

**منهج الدراسة:**

الاعتماد على المنهج الوصفي التاريخي وذلك بوصف صورة المرأة والتعريف بشخصية الداعية يوسف القرضاوي، وتحليل المعلومات ودراسة تحليل كتاب "مركز المرأة في الحياة الإسلامية".

**الدراسات السابقة:**

**1 . دراسة بعنوان:** "يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء"، للمؤلف: عصام تليمة، دار القلم، دمشق، ط1، 2001م، عدد صفحاته 165 صفحة، وقد عالج الكاتب في كتابه "يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء"، في الفصل الأول: لمحات من حياته، والفصل الثاني: تعريف بمؤلفاته، وقد توصل المؤلف إلى نتائج منها:. التعريف بسيرة العالم الفذ يوسف القرضاوي في نشأته الصالحة، ومواهبه النادرة، وأسرته الكريمة، وأولاده البررة، وذكر لبعض صفاته المجيدة وخصاله الحميدة وكذلك ما يميزه رجوعه إلى الحق وخضوعه له دون استعلاء، ومن هنا اجتمعت كلمة كبار العلماء والمفكرين وقادة العمل الإسلامي على ثنائه، كذا التعريف بمؤلفاته وخصائص كتابتهم كالأصالة والمعاصرة

**.2 . دراسة بعنوان:** "القرضاوي فقيها"، للمؤلف: عصام تليمة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، بور سعيد، 2000م، عدد صفحاته 244 صفحة، وقد عالج الكاتب في كتابه القرضاوي فقيها، في الباب الأول: ترجمة موجزة عن الشيخ القرضاوي، والباب الثاني: مؤهلات القرضاوي الفقهية، في الباب الثالث: خصائص فقه القرضاوي، والباب الرابع: أثر القرضاوي في الفقه الإسلامي، وفي الباب الخامس فقه القرضاوي بين الإنصاف والإجحاف، وقد توصل إلى نتائج منها:

. التعريف بفقيه من فقهاء الأمة الإسلامية من حيث النشأة وأعماله وجهوده في خدمة الإسلام وثناء العلماء عليه ونتاجه العلمي.

. من المؤهلات التي أهلت الشيخ القرضاوي حتى يكون فقيها "القرآن وعلومه وسنة رسوله، واللغة العربية وآدابها" وغيرها من شروط الاجتهاد والفتوى.

. امتاز القرضاوي في فقهه بالوسطية والاعتدال والتحرر من العصبية وغيرها من الخصائص.

**3 ـ دراسة بعنوان:** "المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام"، للمؤلف: زكي علي السيد أبو غضة، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، 2003م، عدد صفحاته 343 صفحة، وقد عالج الكاتب في كتابه المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، في الباب الأول: نساء ذكرن في التوراة والإنجيل والقرآن الكريم، والباب الثاني: بعض أحكام المرأة في التوراة والإنجيل والقرآن الكريم، ومنهج الذي اتبعه الكاتب المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصل المؤلف إلى نتائج منها:

. أن مخازي التوراة عن المرأة لا حصر لها وكأنها (المرأة) أعدى أعداء التوراة.

. وأن مخازي الإنجيل عن المرأة أقل من التوراة درجة.

. أما القرآن الكريم، فهو بحق من شرف المرأة وأعلى قدرها وصان كرامتها وجعلها شريكة كاملة مكملة للرجل.

. وإن الإسلام كعقيدة وشريعة ومنهج، تفوق الأديان الأخرى في كافة الأحكام التي تخص المرأة وتحفظ حياتها وكرامتها وشرفها وتُعلي من قدرها وذلك في كافة مجالات الحياة المختلفة.

**أوجه الاختلاف والتوافق في الدراسات السابقة والدراسة الحالية:**

اختلفت الدراسة "1" عن الدراسة الحالية بإضافة صفات الشيخ، والتعريف بمؤلفاته في خصائص كتابتها مثلا والعديد من الأسئلة مثل متى أكتب وكيف أكتب، وأضافت عنها الدراسة الحالية عنصرًا جديدًا وهو جهود الشيخ ونشاطه في خدمة الإسلام، ومن روائع كلام القرضاوي، وبعض المؤسسات.

اختلفت الدراسة "2" عن الدراسة الحالية بإضافة عنصر فقه القرضاوي بين الإنصاف والإجحاف، واختلفت عنها الدراسة الحالية بزيادة عنصر "من أدعية القرضاوي" التابع لروائع كلامه، وعنوان: "بعض المؤسسات التي شارك فيها".

اختلفت الدراسة "3" عن الدراسة الحالية بإضافة عنصر نساء ذكرن في التوراة وفي الإنجيل ونساء أنزل الله فيهن أو بسببهن قرآنا، وعنصر الختان في القرآن والأديان السماوية.
واختلفت الدراسة الحالية عن الدراسة "3" بزيادة: شهادة المرأة وعنصر عن المرأة في الجاهلية.
وتوافقت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة وذلك في دراسة الشخصية "يوسف القرضاوي" في نشأته ومؤهلاته وما قال العلماء عنه ومؤلفاته، والجوائز التي حصل عليها، وبعض الأحكام الشرعية للمرأة في الإسلام، وفي الديانة اليهودية والمسيحية، كالقوامة وحجابها وعملها، وإن كان اختلاف فهو تكميل لناقص، وهو إضافة دراسة كتاب "مركز المرأة في الحياة الإسلامية" الذي لم تطرق إليه هذه الدراسات السابقة.

**خطة الدراسة:** قسمت إلى مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة.

**المبحث الأول:** مكانة المرأة في الشرائع السماوية

المطلب الأول: مكانة المرأة في الشريعة اليهودية

المطلب الثاني: مكانة المرأة في الشريعة المسيحية

المطلب الثالث: مكانة المرأة في الجاهلية

المطلب الرابع: مكانة المرأة في الإسلام

المطلب الخامس: مقارنة لمكانة المرأة في الشرائع السابقة

**المبحث الثاني:** السيرة الذاتية للشيخ يوسف القرضاوي

المطلب الأول: نشأته ومؤهلاته

المطلب الثاني: جهوده ونشاطه في خدمة الإسلام

المطلب الثالث: مؤلفاته العلمية وما قال العلماء عنه

المطلب الرابع: بعض المؤسسات العلمية التي شارك فيها الشيخ والجوائز التي حاز عليها

المطلب الخامس: من روائع كلام القرضاوي

**المبحث الثالث:** تحليل محتوى كتاب "مركز المرأة في الحياة الإسلامية" ليوسف القرضاوي

المطلب الأول: الدراسة الظاهرية والباطنية

المطلب الثاني: المرأة إنساناً

المطلب الثالث: المرأة أنثى

المطلب الرابع: المرأة أماً وبنتاً

المطلب الخامس: المرأة زوجة

المطلب السادس: المرأة باعتبارها عضواً في المجتمع

**الصعوبات:** الحمد لله لم تواجهنا صعوبات خلال إنجازنا للدراسة، وإن كانت فهي بسيطة.

# المبحث الأول:

# مكانة المرأة في الشرائع السماوية

# المبحث الأول: مكانة المرأة في الشرائع السماوية

مرت المرأة عبر العصور حالة تهميش حيث سلبت الحرية والمكانة، حتى جاء الإسلام ليحررها من ظلم الجاهلية وإعطائها حقها وتعزيز مكانتها التي لم تبلغها في الشرائع السابقة

## المطلب الأول: مكانة المرأة في الشريعة اليهودية

تؤمن التوراة وبالتالي الديانة اليهودية بأحقية قوامة الرجل على المرأة، والقوامة معناها: أن المرأة خلقت لكي تكون معينة للرجل، فالتعاون بينهما متبادل[1]، أن المرأة، هي التي أعطت آدم ليأكل من الثمرة المحرمة، وهذا يعني أنها غررت به ودفعته نحو المعصية وكانت المسبب في إخراجه من الجنة[2]، ونتيجة لفشلها في إدارة حياة الرجل في الجنة والناتج عن معصيتها أولا، ثم عصيانه بعدها، فكان جزاؤها هو أن يتسلط الرجل عليها، بمعنى أن يكون هو القائد لا التابع. والمتتبع للتوراة يجد أن علاقة الاحترام المتبادل وجدت بين الرجل والمرأة، سواء كانت بين الزوجة وزوجها، أو بين الوالد وابنته، أو الأخ وأخته، ولكن القيادة واتخاذ الرأي للرجال، الذين يمكنهم الاستفادة من آراء النساء إذا صلحت، ولكن على سبيل التعاون وحرية الاختيار، لا على سبيل الجبر والإكراه[3].

لم يعترف العهد القديم ولم يعتد بشهادة المرأة، واستند المشرعون في هذا إلى ما جاء في(تثنية 15/19) "لا يقوم شاهد واحد على إنسان في ذنب ما أو خطية ما ... بشهادة شاهدين أو بشهادة ثلاثة شهود يقوم الأمر".

المرأة لا تصلح للشهادة، ولم يؤخذ بشهادتها في العهد القديم، وعلى الرغم من أن المشنا والتلمود وكتب التشريع على مر الأجيال وإلى يومنا هذا أجازت الأخذ بأقوال المرأة في بعض الأحيان[4].

---

[1] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، دار الوفاء، ط1، المنصورة، 2003م، ص 148.

[2] جمانة طه، المرأة العربية في منظور الدين والواقع، اتحاد الكتاب العرب، ب ط، دمشق، 2004م، ص 51.

[3] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المرجع السابق، ص 148.

[4] ليلى إبراهيم أبو المجد، المرأة بين اليهودية والإسلام، الدار الثقافية للنشر، ط1، القاهرة، 2007م، ص من 68 / 72.

تبين أنها تنحصر في التالي:

أ ـ يعتد بأقوال المرأة في حالة عدم وجود شهود صالحين أي رجال.

ب ـ يعتد بأقوال المرأة في الأمور التي استحدثها الربانيون وبالتالي يسروا في بعضها وقبلوا الأخذ بأقوال المرأة.

ج ـ يعتد بأقوال المرأة عندما يترتب على عدم وجود الشهود إقامة شريعة، لا يرغب الربانيون في إقامتها[1].

إن الشريعة اليهودية أحلت الزواج، ولكن هل أباحت للرجل أن يقتصر على زوجة واحدة فقط أم أعلمته الحق في أن يتزوج أكثر من واحدة؟ لقد أباحت التوراة لليهودي أكثر من واحدة ولم تحدد له عدداً ما إلا أن التلمود حدد العدد بأربعة على شرط أن يكون الزوج قادراً على إعالتهن.

وقد كثرت حالات الزواج بأكثر من واحدة بين الأنبياء والأفراد، ويمكن أن نقول: إن سيدنا إبراهيم ويعقوب وموسى وداود وسليمان تزوجوا بأكثر من واحدة. وهذا دليل ساطع على انتشار تعدد الزوجات.

لماذا أقر الدين اليهودي تعدد الزوجات؟

أقرت الشريعة اليهودية تعدد الزوجات لعدة أسباب أهمها:

1 ـ أن التعدد يمنع الزنا سواء الذي يحدث من جهة الرجل أو من جهة الزوجة.

2 ـ أثبتت الإحصاءات أن عدد النساء يزيد نسبيا على عدد الرجال في بعض الدول.

3 ـ العقم عند بعض النساء.

4 ـ الأمراض التي قد تصيب بعض النساء[2].

---

[1] ليلى إبراهيم أبو المجد، المرأة بين اليهودية والإسلام، المرجع السابق، ص 72.

[2] السيد محمد مصطفى عاشور، مركز المرأة في الشريعة اليهودية، مكتبة الإيمان، ب ط، المنصورة، ب س ن، ص 13 / 14.

أباح اليهود الطلاق لأتفه الأسباب، فكان باستطاعة الرجل أن يطلق زوجته لمجرد احتراق الطعام على النار أو إذا رأى وأعجب بمن هي أجمل منها[1].

فالعهد القديم من الكتاب المقدس يسمح للرجل أن يطلق زوجته لمجرد أنه لا يحبها: "إذا أخذ رجل امرأة وتزوج بها فإن لم تجد نعمة في عينيه لأنه وجد فيها عيب شيء وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها أطلقها من بيته ومتى خرجت من بيته ذهبت وصارت لرجل آخر فإن أبغضها الرجل الأخير وكتب لها كتاب طلاق ودفعه إلى يدها أطلقها من بيته أو إذا مات الرجل الأخير الذي اتخذها له زوجة لا يقدر زوجها الأول الذي طلقها أن يعود يأخذها لتصير له زوجة بعد أن تنجست. لأن ذلك رجس لدى الرب. فلا تجلب خطية على الأرض التي يعطيك الرب إلهك نصيبا" (التثنية 24: 1 _ 4)[2].

المرأة العبرية عرفت الحجاب وكان يسمى "صعيف" وجاء ذكره في موضوعين فقط من العهد القديم: الأول (تكوين 65/24) ويبدو منه أنه كان يستر الجسد كله، والثاني (تكوين 14/38_19) ويبدو منه أنه كان يخفى الوجه أيضا.

أما تشريعات المشنا فقد نصت على ضرورة تغطية رأس المرأة في أكثر من تشريع فورد غطاء رأس المرأة باسم kippa ضمن الكسوة أو الملبس الذي يجب أن يوفره الزوج لزوجته (كتوبوت 5/ح). بل إن تشريعات المشنا (كتوبوت 7/و) وصفت المرأة التي تخرج إلى السوق دون غطاء يستر شعرها بالخروج على الدين اليهودي[3].

---

[1] عزّية علي طه، تأملات حول مكانة المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، دار القلم، ب ط، الكويت، ب س، ص 19.

[2] مجهول، المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الأسطورة والحقيقة، ب د ن، ب ط، ب م ن، ب س، ص 30.

[3] ليلى إبراهيم أبو المجد، المرأة بين اليهودية والإسلام، المرجع السابق، ص 45 / 46.

كانت بعض طوائف اليهود تعتبر البنت في مرتبة الخادم، وكان لأبيها الحق أن يبيعها قاصرة، وما كانت ترث إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين وإلا ما كان يتبرع به لها أبوها في حياته. ففي الإصحاح الثاني والأربعين من سفر أيوب: ((ولم توجد نساء جميلات كنساء أيوب في كل الأرض، وأعطاهن أبوهن ميراثا بين إخوتهن)).

وحين تحرم البنت من الميراث لوجود أخ لها ذكر يثبت لها على أخيها النفقة والمهر عند الزواج، إذا كان الأب قد ترك عقارا فيعطيها من العقار، أما إذا ترك مالا منقولا فلا شيء لها من النفقة والمهر ولو ترك القناطر المقنطرة[1]، وإذا آل الميراث إلى البنت لعدم وجود أخ لها لم يجز لها أن تتزوج من سبط آخر، ولا يحق لها أن تنقل ميراثها إلى غير سبطها[2].

فالمرأة عند اليهود لا ترث من زوجها، إلا أن الرجل يرث من زوجته، والأم لا ترث من ابنها ولا من ابنتها[3].

المرأة في إعانتها للرجل أخطأت في أول اختبار، فكان الجزاء لها أن تحمل أولاده وتخدم منزله، ويكون هو سيدها المطاع، دور المرأة في حياة الرجل:

هي المعينة: أي المساعدة للرجل لا المنافسة أو المتطاولة عليه

هي التابعة للرجل وهو المتبوع لأنها منه خُلِقت.

هي السكن والراحة وموضع الشهوة واللذة.

وهكذا نرى أن عمل المرأة في التوراة والديانة اليهودية كان كمعينة ومساعدة للرجل وعند الحاجة والضرورة وفي حدود ضيقة[4].

---

[1] مصطفى السّباعي، المرأة بين الفقه والقانون، دار ابن حزم، ب ط، بيروت، 2010م، ص 24 / 25.

[2] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، المرجع السابق، ص 51.

[3] جعفري كريم، بن عمارة حسني، حق المرأة من الميراث في الفقه الإسلامي والأعراف والقوانين الوضعية، (رسالة ماجستير: شريعة وقانون)، قسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2019م، ص 11.

[4] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المرجع السابق، ص من 187 / 192.

## المطلب الثاني: مكانة المرأة في الشريعة المسيحية

تؤمن المسيحية بقوامة الرجل على المرأة، بمعنى: أن الرجل هو السيد المطاع للمرأة وهي المسودة والطائعة لأوامر الرجل ونواهيه، فمن أسباب قوامة الرجل على المرأة:

تأثرت المسيحية بما جاء في التوراة من أن المرأة هي أول خاطئ، فهي أولا التي تناولت من الشجرة المحرمة فأكلت ثم أطعمت زوجها، وعلى ذلك فإنها عندما قادت آدم أورثته الخطيئة ولم تكن معينًا له، كما كانت مشيئة الله في خلقهما، ولكنها كانت عثرة له، وعلى ذلك كان عقابها شديدًا، فأصبحت هي التابعة للرجل، وصار هو الآمر الناهي الذي لا يرد له أمر ولا يُناقش له مطلب.

وهذه القوامة لا تمنع الحب المتبادل والعلاقات الأسرية والزوجية السليمة لأنها تعني الطاعة للرجل[1].

لو اتّهم رجل زوجته بالخيانة لا يؤخذ بشهادتها على الإطلاق وفقًا لما جاء في الكتاب المقدس وتخضع المرأة الْمُتهمة لمحاكمة صعبة ومهينة لتثبت برأتها أو ذنبها (سفر العدد 5: 11 ـ 31) لو ثبت أنها مُذنبة بعد هذه المحاكمة يُحكم عليها بالإعدام. ولو تم تبرئتها لا يُعاقب زوجها على اتهامها. ولو تزوج رجل امرأة واتهمها بأنها ليست عذراء فلا يؤخذ بشهادتها وعلى أهلها أن يثبتوا عذريتها أمام بيت أبيها. ولو أثبتوا براءتها فعلى زوجها أن يدفع مائة شيكل من الفضة ولا يُسمح له بأن يُطلقها مدى الحياة. "ولكن إن كان هذا الأمر صحيحا ولم توجد عذرة للفتاة يخرجون الفتاة إلى باب بيت أبيها ويرجمها رجال مدينتها بالحجارة حتى تموت لأنها عملت قباحة في إسرائيل بزناها في بيت أبيها. فتنزع الشر من وسطك". (تشنية 22: 13 ـ 21)[2].

[1] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المرجع السابق، ص من 153 / 156.

[2] مجهول، المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الأسطورة والحقيقة، المرجع السابق، ص 20 / 21.

لقد بالغ اليهود في متع الحياة، بما فيها الإسراف في تعدد الزوجات، ولقد تمادى القوم في الانحلال الخلقي، في العلاقة بين الرجل والمرأة حتى أصبحت علاقة خالية من المبادئ الأخلاقية.

ثم جاءت المسيحية لتضع حدا لهذه الرذائل. فبالغت في ذلك حيث حرمت تعدد الزوجات[1]. يقول "الانبا شنوده":"إن وحدة الزواج في المسيحية، أمر مسلم به عند جميع المسيحيين في العالم كله على اختلاف مذاهبهم ...".

أما هذه النقطة بالذات، "وحدانية الزوجة" فلم تكن في يوم من الأيام موضوع خلاف، وإنما سلم بها الجميع، فأمنوا بها كركن ثابت بدهي من أركان الزواج المسيحي[2].

مما لا شك فيه أن المسيحية تفرض قيودا شديدة على حرية المرأة في اختيار شريك حياتها، ويتمثل ذلك في تحريم طلاقها من زوجها مهما كانت الأسباب الداعية للانفصال، وكذلك إجبارها على الزواج من أخي زوجها إذا توفي زوجها، حيث يحكي العهد الجديد عن السيد المسيح قوله: "وقيل: من طلق امرأته فليعطها كتاب طلاق. وأما أنا فأقول لكم: إن من طلق امرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزني، ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني"، ونلاحظ أن الكتاب المقدس يعتبر المرأة جزء من إرث الزوج المتوفى يرثه أخو الزوج ما لم يتخل عنه بمحض إرادته وليس للمرأة في اختيار شريك حياتها المقبل أي خيار[3].

من المعروف أن الراهبات الكاثوليكيات كن يغطين شعرهن لمئات من السنين.

الأب بول في العهد الجديد قال عن الحجاب "ولكن أريد أن تعلموا أن رأس كل رجل هو المسيح. وأما رأس المرأة فهو الرجل. ورأس المسيح هو الله[4].

---

[1] سعدية محمد أبو رزيزة، مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام، (رسالة ماجستير)، قسم الدراسات العليا الشرعية، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1408هـ، ص 118.

[2] سعدية محمد أبو رزيزة، مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام، (رسالة ماجستير)، المرجع السابق، ص 118 / 119.

[3] لجنة الدعوة الإلكترونية، حقوق المرأة وأحكام الزواج بين المسيحية والإسلام، لجنة الدعوة الإلكترونية، ب ط، ب م ن، 2015م، ص من 13 / 15.

[4] مجهول، المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الأسطورة والحقيقة، المرجع السابق، ص 55.

كل رجل يصلي أو يتنبأ وله على رأسه شيء يشين رأسه. وأما كل امرأة تصلي أو تتنبأ ورأسها غير مغطى فتشين رأسها لأنها المحلوقة شيء واحد بعينه. إذ المرأة إن كانت لا تتغطى فلتقص شعرها. وإن كان قبيحا بالمرأة أن تقص أو تحلق فلتتغط. فإن الرجل لا ينبغي أن يغطي رأسه لكونه صورة الله ومجده. وأما المرأة فهي مجد الرجل. لأن الرجل ليس من المرأة بل المرأة من الرجل. ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة بل المرأة من أجل الرجل. لهذا ينبغي أن يكون لها سلطان على رأسها من أجل الملائكة". (1 كورنثوس11: 3 _ 10)[1].

لم تصنع المسيحية نظاماً للإرث بصفة عامة، ونسخت ما جاء في التوراة بشأنه، وادعت أنها وضعت مبادئ روحية لحل مشاكل الميراث، وأن الميراث يوزع بمعرفة الكنيسة حسب حاجة الورثة للمال، كما يمكن للمورث منح من يشاء من أموال حال حياته، والسند في نسخ أحكام الميراث: هو أن المسيح رفض تقسيم إرث بين رجل وأخيه وقال له "من أقامني عليكم قاضيا أو مقسما" [لوقا 12:14]

وعلى ذلك أجاز الغرب المسيحي توريث الكلاب والقطط، وكم من ملايين حرم منها أقرب أقرباء المورث وتمتع بها كلاب وقطط[2].

المسيحية آمنت بأن الهدف الأساسي للمرأة وغاية عملها المقدس هو العمل كزوجة وصانعة أجيال أو كداعية ومعاونة لآباء الكنيسة ولا تؤمن بعملها خارج هذا النطاق.

جاء في التوراة عن طبيعة عمل آدم وحواء في الدنيا كعقاب عن المعصية، إذن كُتب على آدم الشقاء والكد والتعب والعمل حتى الموت، أما عن المرأة "(16)ثم قال للمرأة: أكثر تكثيرًا أوجاع مخاضك فتنجبين بالآلام أولادًا، وإلى زوجك يكون اشتياقك وهو يتسلط عليك" [التكوين 3 : 16][3]

[1] مجهول، المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الأسطورة والحقيقة، المرجع السابق، ص 55.

[2] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المرجع السابق، ص 228 / 229.

[3] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المرجع نفسه، ص 193.

ومن آراء كبار علماء المسيحية "إن للزوجة هدفا واحدا فقط، أن تحرس الممتلكات التي جمعناها وأن تراقب الدخل وأن تهتم بأهل المنزل، ولهذا السبب أعطاها لك الله، وأما الرجل فعليه الإشراف على كل شؤون الدولة والتجارة وتحقيق العدالة والشؤون العسكرية، ولكنها تستطيع أن تمسك بفلكة المغزل وتنسج على النول وتقوم بكل الأعباء المنزلية بصورة صحيحة، فهي أكثر إلمامًا بشؤون المنزل من زوجها، وهذه الأمور لا يمكن أن يؤديها بنجاح الزوج ولو تولاها هو بنفسه حتى وإن بذل جهودًا مكثفة في ذلك"[1].

[1] زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، المرجع نفسه، ص 194.

## المطلب الثالث: مكانة المرأة في الجاهلية

الرجال قوامون على النساء، والمرأة للبيت فالرجل هو رب الأسرة وسيد المنزل، والمسؤول عن إعالة زوجته وأولاده[1].

قانون الجاهلية قد حكم بإبرام وإعدام حياة المرأة[2]، وكانوا يتشاءمون من ولادة الأنثى، وكانت بعض قبائلهم تئدها خشية العار[3]، والأولاد أيضا خشية الفقر[4]، لذلك شاع عندهم قتل البنات ووأدهن في الرمال وهن أحياء[5]، وكثيرا ما أداهم تفكيرهم الجاهلي إلى التخلص من ابنته المولودة بأسوأ طريقة من طرق القتل وهي الوأد وهذا من جناية الجاهلية على عاطفة الأبوة، وهي من أقدس عواطف الإنسان، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ۝٩﴾ التكوير: ٨ – ٩. وهو المفترض أن يحميه لا أن يقتله، وأن يجوع ليشبع![6].

( وكان بعضهم يُغرقها، وبعضهم يذبحها)[7].

والأنثى إذا سلمت من الوأد لا تبلغ منزلة الذكر في الحقوق والواجبات[8].

---

[1] محمد حامد الناصر، خولة درويش، المرأة بين الجاهلية والإسلام (سلسلة الجاهلية في الشعر الجاهلي)، دار الرسالة، ط1، السعودية، 1413هـ، ص 121.

[2] كامل موسى، البنت في الإسلام رعاية ومسؤولية، دار الهدى، ب ط، الجزائر، ب س ن، ص 18.

[3] مصطفى السّباعي، المرأة بين الفقه والقانون، المرجع السابق، ص 28 / 29.

[4] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، دار طيبة، ج2، ط10، السعودية، 2006م، ص 64.

[5] أحمد القطان، المرأة في الإسلام حجابها وواجباتها حقوقها الإنسانية والسياسيّة، مكتبة رحاب، ط2، الجزائر، 1989م، ص 9.

[6] يوسف القرضاوي، الأسرة كما يريدها الإسلام، (قطر: مؤتمر الدوحة العالمي للأسرة، المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، 29، 30 نوفمبر 2004م.

[7] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، المرجع السابق، ص 64.

[8] فؤاد حيدر، المرأة في الإسلام وفي الفكر الغربي، دار الفكر العربي، ط1، بيروت، 1992م، ص 116.

حق الرجل في الجاهلية أن يتزوج ما يشاء من النساء دون تحديد ولا حصر، إذ لم يكن في شرائعهم ما يحدد ذلك.

وقد روى علماء التفسير: أن الرجل من قريش كان يتزوج العشر من النساء والأكثر والأقل ... وما كانوا يعدلون بين نسائهم[1].

كان الطلاق مباحا للرجل دون حدود قبل الإسلام[2] وفي تملكه عدداً غير محدد من الطلقات يوقعها متى شاء على الزوجة ويراجعها متى شاء[3]، ومن عادات الجاهلية في الطلاق (كانت النساء أو بعضهن يطلقن الرجال في الجاهلية)[4].

عرف العرب قبل الإسلام الملابس الطويلة المحتشمة والخمر كوسائل تستتر بهن المرأة نفسها[5].

إن المرأة الجاهلية لم تكن ملتزمة بالستر والحجاب وكان لها الحرية في إبداء الزينة، فمن أجل ذلك نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ النور:١٣

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أي ولا يكشفن زينتهن للأجانب إلا ما ظهر منها بدون قصد ولا نية سيئة، ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ أي وليلقين الخمار وهو

---

[1] محمد حامد الناصر، خولة درويش، المرأة بين الجاهلية والإسلام (سلسلة الجاهلية في الشعر الجاهلي)، المرجع السابق، ص 125.

[2] ميّة الرحبي، الإسلام والمرأة: قراءة نسوية في أسس قانون الأحوال الشخصية، الرحبة للنشر والتوزيع، ط1، ب م ن، 2014م، ص 134.

[3] مها يوسف جار الله الحسن الجار الله، عناية القرآن والسنة بمشاعر المرأة، دار ابن حزم، ط1، لبنان، 2008م، ص 231.

[4] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، المرجع السابق، ص 61.

[5] مجيد صالح إبراهيم الكرطاني، فصل الخطاب في حدّ الحجاب، (مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، العدد التاسع، آذار 2011)، ص 263.

(غطاء الرأس) على صدورهن، لئلا يبدو شيء من النحر والصدر ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ أي ولا يظهرن زينتهن الخفية، التي حرم الله كشفها، إلا لأزواجهنَّ[1].

لم يكن في الجاهلية ميراث للبنت بل كله من نصيب الرجال الكبار؛ فلا ميراث لنساءٍ ولا لأطفالٍ، مطلقاً، وإنما هو لمن ركب الخيل وقاتل العدو[2]، وكانوا يقولون في ذلك: (لا يرثنا إلا من يحمل السيف، ويحمي البيضة)، فإذا مات الرجل ورثه ابنه، فإن لم يكن فأقرب من وجد من أوليائه أبًا كان أو أخًا أو عمًا، على حين يضم بناته ونساؤه إلى بنات الوارث ونسائه، فيكون لهن ما لهن، وعليهن ما عليهن. ولم يكن لها على زوجها أي حق، وكانوا إذا مات الرجل وله زوجة وأولاد من غيرها، كان الولد الأكبر حق بزوجة أبيه من غيره، فهو يعتبرها إرثًا كبقية أموال أبيه، فإن أراد أن يعلن عن رغبته في الزواج منها طرح عليها ثوبًا، وإلا كان لها أن تتزوج بمن تشاء[3].

مارست المرأة في البيئة البدوية ما يلاءم تلك البيئة، وما تحتاج إليه الأسرة آنذاك، فقد ساهمت في تربية الأطفال، ودبرت شؤون الأسرة من طعام وشراب[4].

لم تكن المرأة في المجتمع الجاهلي صانعة في بيتها ولأسرتها فحسب، بل قدمت صناعتها خارج بيتها، ومن الصناعات التي احترفتها، صناعة العطور وبيعها، ومن الأعمال التي قامت بها صناعتها للخبز وبيعه، ومن الحرف التي امتهنتها المرأة الكهانة، فكانت العالمة والحكيمة، والكاشفة عن حجب الغيب[5]، وقامت بتضميد جراح المقاتلين أثناء الحروب، وكانت المرأة تقوم بغزل الصوف، وتنسج الأقمشة، ولم يكن أحب إليها في فراغها من الغزل والنسج.

---

[1] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، المكتبة العصرية، ج2، 2007م، ص 791 / 792.

[2] كامل موسى، البنت في الإسلام رعاية ومسؤولية، المرجع السابق، ص 98 / 99.

[3] محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، المرجع السابق، ص 57.

[4] محمد حامد الناصر، خولة درويش، المرأة بين الجاهلية والإسلام (سلسلة الجاهلية في الشعر الجاهلي)، المرجع السابق، ص 222.

[5] زهور علي عثمان دويكات، صورة المرأة في النثر الجاهلي، (رسالة ماجستير: اللغة العربية وآدابها)، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2013م، ص 93 / 94.

وكان بعضهن قد احترف الإرضاع لأولاد الأغنياء، وطبيعي أن يرعى بعضهن الإبل والغنم، وإن كان الرعي من أعمال العبيد والإماء، فلم يمارسه من الحرائر إلا الفقيرات[1].

وبذلك نلاحظ أن أعمال النساء كانت لا تتعدى أعمال المنزل وشؤون الأسرة في الغالب، وهذا ما ينسجم مع طبيعة المرأة[2].

[1] محمد حامد الناصر، خولة درويش، المرأة بين الجاهلية والإسلام (سلسلة الجاهلية في الشعر الجاهلي)، المرجع السابق، ص 222.

[2] محمد حامد الناصر، خولة درويش، المرأة بين الجاهلية والإسلام (سلسلة الجاهلية في الشعر الجاهلي)، المرجع السابق، ص 224.

## المطلب الرابع: مكانة المرأة في الإسلام

قوامة الرجل على أهله ليست قوامة تعسف وتجبر وتكبر، بل هي قوامة رحمة وعدالة، إذ أن من أهم الواجبات المترتبة على هذه القوامة رعايتهم وتوجيههم وإعفافهم وحمايتهم من كل شر وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر[1]، لقوله عز وجل:

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ٣٤﴾ النساء:٤٣

قال تعالى:

﴿وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ ٢٨٢﴾ البقرة:٢٨٢

معنى أن تضل إحداهما أي إذا نسيت إحداهما جزءاً من الشهادة فتذكرها الأخرى وتنبهها إذا غفلت ونسيت.

ففي قضايا الأموال كالبيع والقروض والديون كلها والإجارة والرهن والإقرار والغصب تطلب الشهادة من رجلين فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان.

وعند مالك والشافعية وكثير من الفقهاء تجوز في الأموال وتوابعها خاصة ولا تقبل في أحكام الأبدان، مثل الحدود والقصاص والنكاح والطلاق والرجعة، واختلفوا في قبولها في حقوق الأبدان المتعلقة بالمال فقط، مثل الوكالات والوصية التي لا تتعلق إلا بالمال فقيل: يقبل فيه شاهد وامرأتان، وقيل: لا يقبل إلا رجلان[2].

[1] سيد أحمد جمعة سلام، المرأة بين عِزّ الإسلام وذُلّ الجاهلية المعاصرة، مكتبة الإيمان، ط1، المنصورة، 2007م، ص 108.

[2] ليلى إبراهيم أبو المجد، المرأة بين اليهودية والإسلام، المرجع السابق، ص 75.

المرأة لا تصلح شاهدة كالرجل، لأنها لو عرفت بعض التفاصيل، غابت عنها تفاصيل أخرى، لأنها بطبيعتها تبتعد عن المشاكل..، إن هذا الاعتراض قد أغفل مهمة الشهادة، وجعلها مهمة تعتمد على العقل وثقافته، بينما هي في الحقيقة تعتمد على صدق النقل والمشاهدة فقط.

وقول الحق تبارك وتعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾ ال بقرة:٢٨٢

فإن هذا الضلال يأتي من عدم دقة المشاهدة، ومن أن المرأة تحرص على أن تبتعد من كل مشاحنة أو اشتباك يحدث فيه العنف[1].

الإسلام أباح "تعدد الزوجات. إلا أنه جعله محدودا، ويؤخذ الحكم الناسخ لتعدد الزوجات" بلا حد من الآية الكريمة

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ۝٣﴾ النساء:٣

وهذا النظام المشروع في تعدد الزوجات إلى أربع قيد بقيود: القدرة على الإنفاق على أكثر من عائلة، إذ على الزوج تقع تكاليف الحياة الأسرية. وأن يكون الزوج أيضا قادرا على أن يعدل بين زوجاته قدر المستطاع.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝١٢٩﴾ النساء:١٢٩

فنجد في النص الأول أخبر سبحانه وتعالى: عن العدل الذي يقدر عليه الزوج في المساواة بين زوجاته في جميع ما يقدر عليه من معاملة.

وفي النص الثاني: أخبر عن عدل أخر لا يقدر عليه الزوج. وهو ميل القلب، فهذا ليس في مقدوره. وقد عفا عنه لخروجه عن استطاعته[2].

---

[1] محمد متولي الشعراوي، مكانة المرأة في الإسلام، دار القلم، ب ط، لبنان، ب س، ص 175.

[2] سعدية محمد أبو رزيزة، مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام، (رسالة ماجستير)، المرجع السابق، ص من 357 / 359.

الطلاق أمر خطير، أباحه الإسلام على كراهة، حتى لا يغشاه أحد إلا لضرورة تضطره إليه[1].

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ وَالرَّجْعَةُ"[2]

متى وكيف يقع الطلاق؟ إن الطلاق المشروع الذي جاء به القرآن والسنة: أن يتأنى الرجل ويتخير الوقت المناسب، فلا يطلق امرأته في حيض، ولا في طهر جامعها فيه، فإن فعل كان طلاقه طلاقا بدعياً محرماً، ويجب أن يكون المطلق في حالة وعي، فإذا كان فاقد للوعي، أو مكرها، أو غضبان غضباً أغلق عليه قصده وتصوره، فتفوه بما لم يكن يريد، فهذا لا يقع على الصحيح، ويجب أن يكون قاصداً للطلاق والانفصال عن زوجته بالفعل. أما أن يجعل من الطلاق يميناً يحلف به، أو يهدد به ويتوعد. فلا يقع على الصحيح كما قال بذلك بعض علماء السلف، وإذا كانت كل هذه الأنواع من الطلاق لا تقع، فقد بقي الطلاق المنوي المقصود، الذي يفكر فيه الزوج، ويدرسه قبل أن يقدم عليه، ويراه العلاج الفذ، للخلاص من حياة لا يطيق صبرا عليها[3].

كيف يطلق؟ التطليق الشرعي يجب أن تكون تطليقة بعد تطليقة ... لأنه هذا هو مقتضى قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ ال بقرة:٢٢٩ أي الطلاق المشروع الذي يملك به الزوج الرجعة (مرتان)[4].

---

[1] محمد هيثم الخياط، المرأة المسلمة وقضايا العصر، سفير الدولية للنشر، ط1، القاهرة، 2007م، ص 190.

[2] رواه أبو داود (2194)، والترمذي (1184)، وابن ماجه (2039)، [حكم الألباني] حسن.

[3] محمد صالح إبراهيم البيك، ملامح الفكر التربوي الإسلامي في ضوء كتابات الشيخ يوسف القرضاوي، (رسالة ماجستير: تربية إسلامية)، كلية التربية، الجامعة الإسلامية ـ غزة، 2009م، ص 122.

[4] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج1، المرجع السابق، ص 123.

أما إذا طلقها تطليقة واحدة، كما أمر الله، فقد شرع الله سبحانه فترة انتظار للمرأة تسمى في الفقه الإسلامي ((العِدَّة)) وهي بمثابة ((مرحلة انتقال)) تنتقل خلالها من الحياة الزوجية التي كانت تحياها، إلى حياة أخرى[1].

أنواع الطلاق كما جاء به الشرع: ثلاثة أنواع:

الطلاق الرجعي كأن يقول الزوج لزوجه أنت طالق أو مطلقة أو طلقتك، وفي هذا يجوز للزوج مراجعة زوجه دون شروط رضيت أو أبت بدون عقد ومهر جديدين.

الطلاق البائن بينونة صغرى وهو ما يكون قبل الدخول أو بعده بأن يقول الزوج لزوجه أنت علي حرام أو أنت بائن أو طالق أشد الطلاق أو أخبث الطلاق، فلا يجوز لها أن يعيدها إليه إلا بعقد ومهر جديدين سواء كانت في العدة أو بعد انقضائها بشرط رضاها.

ثم الطلاق البائن بينونة كبرى وهو الطلاق المكمل للثلاث، فلا يجوز أن يعقد عليها إلا إذا تزوجت زوجا غيره بعد انتهاء عدتها من الأول زواجا مقصودا لذاته ويعاشرها معاشرة الأزواج، ثم يفترقان أو يموت عنها، وتنتهي عدتها[2].

بعض النساء يحتج بأن ترك الحجاب من الذنوب الصغيرة، فالحجاب واجب شرعي أمر الله به في محكم كتابه، وبينته السنة في صريح أحاديثها، إضافة إلى أن الاستمرار في اقتراف الذنوب الصغيرة, والإصرار عليها يعتبر كبيرة تعذب عليها المرأة في النار. فوجب، أن تغطي المرأة الرأس والصدر بأي شيء بشرط ألا يكون ملفتا للنظر بألوان ساخرة تستجلب نظر الرجال، وألا تظهر من شعرها وصدرها شيئا، وهذا يكون بالجلباب فلا يحل للمرأة أبدا أن تظهر شيئا من جسمها عدا الوجه والكفين[3].

---

[1] محمد هيثم الخياط، المرأة المسلمة وقضايا العصر، المرجع السابق، ص من 203 / 204.

[2] ليلى حسن سعد الدين، المرأة في الإسلام بنتا وزوجة وأما، دار الفكر للنشر والتوزيع، ب ط، عمان، 1984م، ص 147 / 148.

[3] أحمد القطان، المرأة في الإسلام حجابها وواجباتها حقوقها الإنسانية والسياسيّة، المرجع السابق، ص 71.

لقوله صلى الله عليه وسلم لأسماء بنت أبي بكر ˙ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ المَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا)) وأَشَارَ إِلى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ[1].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ﴿٣١﴾﴾ النور:٣١

أي وليلقين الخمار وهو (غطاء الرأس) على صدورهن، لئلا يبدو شيء من النحر والصدر[2].

هذا هو حكم الله سبحانه وتعالى بالنسبة للمرأة، وهو إخفاء الزينة التي تلفت الأنظار[3].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾ النساء:٧

لقد فرض الإسلام للمرأة أن تأخذ نصف ما يأخذ الرجل[4]،

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴿٧﴾﴾

أي للأولاد والأقرباء حظ من تركة الميت، كما للبنات والنساء حظٌّ أيضا الجميع فيه سواء، يستوون في أصل الوراثة وإن تفاوتوا في قدرها، وسببها أن بعض العرب كانوا لا يورثون النساء والأطفال، وكانوا يقولون: إنما يرث من يحارب ويذبّ عن الحوزة، فأبطل الله حكم الجاهلية، ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ ﴿٧﴾﴾ أي سواء كانت التركة قليلة أو كثيرة.

﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾ أي نصيبا مقطوعا فرضه الله بشرعه العادل وكتابه المبين[5].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ ﴿١١﴾﴾ النساء:١١

---

[1] رواه أو داود (4104)، [حكم الألباني]: صحيح.

[2] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج2، المرجع السابق، ص 791.

[3] محمد متولي الشعراوي، مكانة المرأة في الإسلام، المرجع السابق، ص 182.

[4] أحمد سلمان مهنا، المرأة في شعر الصعاليك في الجاهلية والإسلام، (رسالة ماجستير)، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية ـ غزة، 2007م، ص 36.

[5] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج1، المرجع السابق، ص 220.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ﴿١١﴾﴾ أي يأمركم الله ويعهد إليكم بالعدل في شأن ميراث أولادكم

﴿لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ ﴿١١﴾﴾ أي للابن من الميراث مثل نصيب البنتين

﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ ﴿١١﴾﴾ أي إن كان الورثة إناثا فقط، اثنتين فأكثر.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ ﴿١١﴾﴾ أي فللبنتين فأكثر ثلثا التركة

﴿وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ ﴿١١﴾﴾ أي وإن كانت الوارثة بنتا واحدة فلها نصف التركة.[1]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ ﴿١١﴾﴾ النساء:١١

﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ ﴿١١﴾﴾ أي للأب السدس وللأم السدس

﴿مِمَّا تَرَكَ ﴿١١﴾﴾ أي من تركة الميت ﴿إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ ﴿١١﴾﴾ أي إن وجد للميت ابن أو بنت، لأن الولد يطلق على الذكر والأنثى ﴿فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ ﴿١١﴾﴾ أي فإن لم يوجد للميت أولاد، وكان الوارث له أبواه فقط، أو معهما أحد الزوجين ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ ﴿١١﴾﴾

أي فللأم ثلث المال، أو ثلث الباقي بعد فرض أحد الزوجين، والباقي للأب

﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ ﴿١١﴾﴾ أي فإن وجد مع الأبوين إخوة للميت (اثنان) فأكثر، فالأم ترث حينئذ السدس فقط والباقي للأب، والحكمة أن الأب مكلف بالنفقة عليهم دون أمهم، فكانت حاجته إلى المال أكثر[2].

[1] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج1، المرجع السابق، ص 222.

[2] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج1، المرجع السابق، ص 222.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۗ ﴿١٢﴾﴾ النساء:٢١

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ ﴿١٢﴾﴾ أي ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزوجكم من المال إن لم يكن لزوجاتكم أولاد منكم أو من غيركم

﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ ﴿١٢﴾﴾ أي من ميراثهن، وألحق بالولد في ذلك (ولد الابن) بالإجماع ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ ﴿١٢﴾﴾ أي من بعد الوصية وقضاء الدين

﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ ﴿١٢﴾﴾ أي ولزوجاتكم واحدة فأكثر الربع مما تركتم من الميراث، إن لم يكن لكم ولد منهن أو من غيرهن

﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ ﴿١٢﴾﴾ أي فإن كان لكم ولد منهن أو من غيرهن، فلزوجاتكم الثمن مما تركتم من المال

﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ ﴿١٢﴾﴾ وفي تكرير ذكر الوصية والدين من الاعتناء بشأنهما ما لا يخفى[1].

[1] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، ج1، المرجع السابق، ص 223.

وصدق الله إذ يقول:

﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖۖ ﴿١٩٥﴾ آل عمران: ٥٩١ [1].

وليس في شريعة الإسلام ما يمنع المرأة من أن تكون طبيبة، أو مدرسة، أو تاجرة، أو في أي عمل شريف حلال، تبغى من ورائه الرزق الحلال الذي يغنيها عن سؤال الناس، وتؤديه بعفاف واحتشام وستر لما أمر الله بستره منها.

لقد أباحت شريعة الإسلام للمرأة أن تضطلع بالوظائف العامة، وبالأعمال المشروعة التي تحسن أداءها، ولا تتنافر مع طبيعتها كأنثى، ولم تقيد هذا الحق إلا بما يحفظ لها كرامتها، ويصونها عن التبذل[2].

وأن عمل المرأة الأول والأعظم الذي لا ينازعها فيه منازع، ولا ينافسها فيه منافس، هو تربية الأجيال الذي هيئها الله له بدنيا، ونفسيا، ويجب ألا يشغلها عن هذه الرسالة الجليلة شاغل مادي أو أدبي مهما كان، فإن أحداً لا يستطيع أن يقوم مقام المرأة في هذا العمل الكبير، الذي عليه يتوقف مستقبل الأمَّة، وبه تتكون أعظم ثرواتها وهي الثروة البشرية[3].

ورحم الله شاعر النيل حافظ إبراهيم حين قال:

الأم مدرسة إذا أعددتها ... أعددت شعباً طيب الأعراق[4]

---

[1] محمد الغزالي وآخرون، المرأة في الإسلام، أخبار اليوم، ب ط، ب م ن، ب س، ص 68.

[2] محمد الغزالي وآخرون، المرأة في الإسلام، المرجع السابق، ص 68.

[3] يوسف القرضاوي، فتاوى المرأة المسلمة، مؤسسة الرسالة، ط1، لبنان، 2001م، ص 73.

[4] خليفة بشاطة، فتاوى الشيخ القرضاوي للنساء، المرجع السابق، ص 241.

## المطلب الخامس : مقارنة لمكانة المرأة في الشرائع السابقة

- إن قوامة الرجل على المرأة في الإسلام ليست بالتكبر والإكراه، بل بلغت بها أعلى مكانة تدليل وتشريف وإعزاز، أما قوامة الرجل على المرأة في الديانة اليهودية والمسيحية فهي قوامة تسلط أي رياستها بالضغط والإكراه، وفي الجاهلية المرأة معدومة المساواة بالرجل فهي لا تبلغ مكانته لا في الحقوق ولا في الواجبات.

- أجاز الإسلام للمرأة أن تشهد في الأموال وتوابعها، وأن لا يقبل بشهادتها في الحدود والقصاص، وأما في اليهودية في العهد القدم لا يؤخذ بشهادتها، وأما في المشنا والتلمود وكتب التشريع يجوز الأخذ بشهادة المرأة في بعض الأحيان، وأما بالنسبة للمسيحية فلا يؤخذ بشهادة المرأة مطلقاً.

- الدين الإسلامي أباح للرجل التعدد وذلك بأربع زوجات، لكنه جعل العدل بينهما شرطه وأساسه، فإن لم يعدل الزوج بين الزوجات حرم عليه أن يتزوج بأكثر من واحدة، أما الديانة اليهودية فأباحت تعدد الزوجات ولم تحدد له عدداً، وأما بالنسبة للديانة المسيحية فحرمت تعدد الزوجات مطلقاً، والجاهليين أباحوا تعدد الزوجات وذلك بعدد غير محدد من النساء.

- الإسلام أباح الطلاق فيعطي لكل مطلق فرصتين للمراجعة فيكون مرة بعد مرة فإذا لم تجد المرتان كانت الثالثة هي الباتة القاطعة، ويجب على المرأة المسلمة أن تتزوج بغيره لكي يستطيع أن يرجعها، كما أباح كذلك التشريع اليهودي الطلاق، فإن تزوجت المرأة اليهودية برجل آخر فلا يستطيع الأول إرجاعها، وأما المسيحيين فكان الطلاق عندهم محرم، وكان مباحا عند الجاهلية فباستطاعة الرجل أن يطلق المرأة متى شاء وأن يرجعها متى شاء.

- الحجاب واجب شرعي على المرأة في الإسلام، ونص على ذلك منذ البلوغ، والدين اليهودي نص على ضرورة تغطية المرأة المتزوجة رأسها، ومن خرجت بغير حجاب خرجت من الدين اليهودي، وعند المسيحيين كان الحجاب فرض إلا على الراهبات في الكنيسة، وعلى النساء في الصلاة بالكنيسة، وعلى المتزوجات، وأما عند الجاهليين فكان لبس الخمار عندهم معروف ولكن لم يكن الالتزام به سائداً دائماً.

- **إن** الإسلام أعطى للزوجة حق إرث زوجها، واليهودية لم تورث الزوجة وورثت زوجها منها،

والإسلام أعطى للبنت نصف حصة أخيها فقط، واليهودية لا تورث البنت مع أخيها، وإذا مات الأب انتقلت التركة إلى أبنائه الذكور فقط، وإن لم يكن للمتوفى ولد ففي هذه الحالة ينقل الميراث إلى البنت، وأما في المسيحية فلا يوجد نظام للميراث، فتركوا كافة الأقارب ذكور وإناث، وورثوا الكلاب والقطط، وفي الجاهلية لم يكن للبنت ميراث، بل كان كله من نصيب الرجال الكبار.

- شرع الإسلام للمرأة العمل في شتى المجالات للضرورة، ولكنها قيدت بشروط أن يكون العمل مشروعًا، وأن تؤديه بعفاف واحتشام، وأن لا تهمل أسرتها، واليهودية آمنت بعمل المرأة للضرورة وفي حدود ضيقة، وأما الديانة المسيحية فقد ضيقت دائرة عمل المرأة، مقتصرة إلا في بناء الأجيال وخدمة الكنيسة، والمرأة في الجاهلية لا تعمل على خدمة الأسرة أو للضرورة فحسب، بل كانت تعمل في كل المجالات المحللة والمحرمة.

- المرأة ليست بجرثومة خبيثة كما اعتبرها الآخرون، بل هي كما اعتبرها الإسلام، زوجة وأم وبنت لرجل، وللرجل شرف الرجولة، فيكون باسطاً ليديه لها، ومعينا لها، وعليه رياستها، فهو وليُّها يحيطها بتحفظه وقوته.

# المبحث الثاني:

# السيرة الذاتية للشيخ يوسف القرضاوي

# المبحث الثاني: السيرة الذاتية للشيخ يوسف القرضاوي

نبذة حول نشأة ومؤلفات وحكم ومؤسسات الداعية، وبيان نشاطه ومجالاته في خدمة الإسلام

## المطلب الأول: نشأته ومؤهلاته

**. نشأة الشيخ ومؤهلاته:** ولد يوسف بن عبد الله القرضاوي أبو محمد في 1926/9/9م[1]" ربيع الأول 1345هـ"، في قرية صفط تراب من أعمال محافظة الغربية بمصر، توفي أبوه وهو في الثانية من عمره، فرعته أمه وكفله عمه، ألحق في الخامسة من عمره بأحد الكتاتيب لحفظ القرآن، ثم لما بلغ السابعة أُدخل المدرسة الإلزامية، فكان يجمع بين الكتّاب – صباحًا – والمدرسة – مساءً –، حتى أتم القرآن حفظًا وهو لم يبلغ العاشرة بعد، بل كان عمره وقتها تسعة سنوات وبضعت أشهر، لقّبه بعدها أهل قريته ب "الشيخ يوسف"، وحين بلغ الحادية عشرة – أي في صيف 1937م – فاز في امتحان إدارة المنطقة التعليمية بمجلس مديرية الغربية بمدينة طنطا وحصل على أول مكافأة له في حياته بوصفه أحفظ التلاميذ في المديرية[2].

ثم التحق بمعاهد الأزهر الشريف، فأتم فيها دراسته الابتدائية والثانوية وكان دائما في الطليعة، وظهرت علامات نبوغه منذ الصغر، حتى لقبه أحد أساتذته وهو في الصف الرابع الابتدائي بالعلامة، وكان لا يناديه إلا ب "يا علامة" وكان ترتيبه في الشهادة الثانوية الثاني على المملكة المصرية، رغم ظروف اعتقاله في تلك الفترة.

ثم التحق بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر، ومنها حصل على الإجازة العالية عام 52-1953م، وكان ترتيبه الأول بين زملائه وعددهم مائة وثمانون[3].

---

[1] محمد سيف الأنصاري، في ظلال كتب العلامة القرضاوي، دار البشير، ب ط، ب م ن، 2005م، ص 5.

[2] معتز الخطيب، القرضاوي: فقيه الصحوة الإسلامية سيرة فكرية تحليلية، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ط1، بيروت، 2009م، ص 28.

[3] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ب ط، ب م ن، ب س، ص 11.

ثم حصل على العالمية مع إجازة للتدريس من كلية اللغة العربية سنة 1954م، وكان ترتيبه الأول[1] بين زملائه من خريجي الكليات الثلاث بالأزهر.

وفي سنة 1960م حصل على الدراسة التمهيدية العليا المعادلة للماجستير في شعبة علوم القرآن والسنة من كلية أصول الدين.

وفي سنة 1973م حصل على "الدكتوراه" في الحديث وعلومه بامتياز مع مرتبة الشرف الأولى من نفس الكلية، عن "الزكاة وأثرها في حل المشاكل الاجتماعية" وقد تأخر في نيل هذه الرسالة، نظرا لظروف مصر السياسية آنذاك[2].

**. أعماله الرسمية:** عمل الشيخ القرضاوي فترة بالخطابة والتدريس في المساجد، ثم أصبح مشرفًا على معهد الأئمة التابع لوزارة الأوقاف في مصر.

ونقل بعد ذلك إلى الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالأزهر الشريف، للإشراف على مطبوعاتها والعمل بالمكتب الفني لإدارة الدعوة والإرشاد.

وفي سنة 1961م أعير إلى دولة قطر، عميدًا لمعهدها الديني الثانوي، فعمل على تطويره وإرسائه على أمتن القواعد، التي جمعت بين القديم النافع والحديث الصالح.

وفي سنة 1973م، أنشأت كليتا التربية للبنين والبنات، نواة لجامعة قطر، فنقل إليها ليؤسس قسم الدراسات الإسلامية ويرأسه.

وفي سنة 1977م تولى تأسيس وعمادة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، وظل عميدًا لها إلى نهاية العام الجامعي 1990/1989م، كما أصبح المدير المؤسس لمركز بحوث السنة والسيرة النبوية بجامعة قطر، ولا يزال قائمًا بإدارته إلى اليوم[3].

---

[1] رابحي ريمة، أراء الإمام القرضاوي في نوازل الأقليات المسلمة، (رسالة ماجستير: الفقه المقارن وأصوله)، قسم الشريعة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة1، 2021م، ص 18.

[2] محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، دار السلام، م1، ط1، القاهرة، 2004م، ص 19.

[3] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، دار التوزيع والنشر الإسلامية، المرجع السابق، ص 12.

وقد أعير من دولة قطر إلى جمهورية الجزائر الشقيقة العام الدراسي 1990م/ 1991م ليترأس المجالس العلمية لجامعتها ومعاهدها الإسلامية العليا، ثم عاد إلى عمله في قطر مديراً لمركز بحوث السنة والسيرة[1].

[1] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، دار التوزيع والنشر الإسلامية، المرجع السابق، ص 12.

## المطلب الثاني: جهوده ونشاطه في خدمة الإسلام

الأستاذ الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي، أحد أعلام الإسلام البارزين في العصر الحاضر في العلم والفكر والدعوة والجهاد، في العالم الإسلامي مشرقه ومغربه.

ولا يوجد مسلم معاصر إلا التقى به قارئا لكتاب، أو رسالة، أو مقالة، أو فتوى، أو مستمعا إلى محاضرة، أو خطبة أو درس أو حديث أو جواب، في جامع أو جامعة، أو ناد، أو إذاعة، أو تلفاز أو شريط، أو غير ذلك. ولا يقتصر نشاطه في خدمة الإسلام على جانب واحد، أو مجال معين، أو لون خاص بل اتسع نشاطه، وتنوعت جوانبه، وتعددت مجالاته وترك في كل منها بصمات واضحة تدل عليه، وتشير إليه[1]، وسنحاول أن ننبه هنا على أهم هذه المجالات وأبرزها:

**. مجال التأليف العلمي**: الكتابة والتأليف من أهم ما برز فيه الدكتور القرضاوي، فهو عالم مؤلف محقق، كما وصفه العلامة أبو الحسن الندوي في كتابه "رسائل الإعلام" وكتبه لها ثقلها وتأثيرها في العالم الإسلامي، كما وصفها بحق سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز.

والناظر في كتبه وبحوثه ومؤلفاته يستيقن من أنه كاتب مؤلف أصيل، لا يكرر نفسه، ولا يقلد غيره، ولا يطرق من الموضوعات إلا ما يعتقد أنه يضيف فيه جديدا، من تصحيح فهم، أو تأصيل فكر، أو توضيح غامض، أو تفصيل مجمل، أو رد شبهة، أو بيان حِكمة.. أو نحو ذلك[2].

وقد ألف الشيخ يوسف القرضاوي في مختلف جوانب الثقافة الإسلامية كُتبا قاربت المائة، أصيلة في بابها، تلقاها أهل العلم في العالم الإسلامي بالقبول والتقدير، ولهذا طبعت بالعربية مرات كثيرة، وترجم أكثرها إلى اللغات الإسلامية والعالمية، فلا تكاد تذهب إلى بلد إسلامي إلا وجدت كتب القرضاوي هناك: إما بالعربية، أو باللغة المحلية[3].

---

[1] خليفة بشاطة، فتاوى الشيخ القرضاوي للنساء، المرجع السابق، ص 11.

[2] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 14.

[3] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 14.

**. مجال الفقه والفتوى:** للعلامة القرضاوي جهود بارزة في مجال الفقه والفتوى خاصة، فهو لا يلقى محاضرة، أو يشهد مؤتمرا أو ندوة إلا جاءه فيض من الأسئلة في شتى الموضوعات الإسلامية ليرد عليه، وردوده وأجوبته تحظى بقبول عام من جماهير المثقفين المسلمين، لما اتسمت به من النظرة العلمية، والنزعة الوسطية، والقدرة الإقناعية، فقد أصبح العلامة مرجعا من المراجع المعتمدة لدى الكثيرين من المسلمين في العالم الإسلامي وخارجه.

**. مجال الدعوة والتوجيه:** للعلامة أنشطة كثيرة، جمعت بين العمل الأكاديمي والعمل الإداري والثقافي، واشتغل بالفقه والفتوى، والأدب والشعر، وغير ذلك، ولكنه في المقام الأول رجل دعوة، فالدعوة إلى الله لحمته وسداه، وهي شغله الشاغل، وهي محور تفكيره واهتمامه وعلمه وعمله ومما لا خلاف عليه أن الشيخ القرضاوي داعية إسلامي من كبار دعاة الإسلام المعاصرين، له شخصيته المستقلة، وطابعه الأصيل، وتأثيره الخاص، بحيث يعد بمجموع

خصائصه مدرسة متميزة في الدعوة، فهو يتميز بالقدرة على إفهام العامة، وإقناع الخاصة معا، وبالقدرة على مخاطبة العقل وإلهاب العاطفة معا، وبالقدرة على استلهام التراث، والاستفادة من ثقافة العصر جميعا، وبالقدرة على المزج بين الدعوة النظرية والعمل الحركي والجهادي من أجل الإسلام، والقدرة على ربط التدين الفردي بهموم الأمة الإسلامية الكبرى وقضاياها المصيرية، والقدرة على وصل الدعوة بالفقه، والفقه بالدعوة[1].

فلا تُحس بانفصام بين الداعية والفقه، وبالجملة فهو في الدعوة كما في الفقه والفكر نموذج متفرد، ولقد بدأ يمارس الدعوة منذ فجر شبابه[2]، منذ كان طالبا في القسم الابتدائي، من معهد طنطا الثانوي، وعمره حوالي 16 سنة، مبتدئًا بقريته، ثم بما حولها، حتى شرق وغرب في العالم كله[3].

---

[1] الهادفة العابد، موقف العلامة يوسف القرضاوي من التعامل مع القرآن فهما وتنزيلا (دراسة نظرية تطبيقية)، (رسالة ماجستير: تفسير وعلوم القرآن)، قسم أصول الدين، جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي، 2019م، ص من 15 / 17.

[2] الهادفة العابد، موقف العلامة يوسف القرضاوي من التعامل مع القرآن فهما وتنزيلا، المرجع السابق، ص 17.

[3] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص17.

**. مجال المؤتمرات والندوات العلمية:** لا يكاد يعقد مؤتمر أو ملتقى أو ندوة أو حلقة حول الفكر الإسلامي أو الدعوة الإسلامية إلا يدعى إليها الدكتور القرضاوي، تقديرا من الجهات الداعية لمكانته بين العلماء والدعاة والمفكرين، وهو يحضر منها ما أسعفه وقته وساعدته ظروف عمله وارتباطاته المتعددة، ويشارك فيها بالبحوث المعدة، أو بالمناقشات الإيجابية المخلصة، أو بهما معا، والذين يشهدون هذه الاجتماعات العلمية والدعوية يؤكدون أن حضور القرضاوي يزيدها فاعلية وإثراء، ومن هذه المؤتمرات على سبيل المثال لا الحصر:

المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي تحت رعاية جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة، المؤتمر العالمي الأول لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة تحت رعاية الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

**. مجال الزيارات والمحاضرات:** دعى الأستاذ الدكتور القرضاوي لزيارة عدد من الجامعات العربية والإسلامية لإلقاء محاضرات بها، إما على الطلاب وهو الأكثر، وإما على أعضاء هيئة التدريس، أو على الفريقين معا في محاضرات عامة.كما دعاه عدد من المراكز والمعاهد والجمعيات العلمية لإلقاء محاضرات بها[1].

وإلى جوار ذلك زار الشيخ القرضاوي عددا كبيرا من الأقطار العربية والإسلامية في آسيا وإفريقيا، كما زار الكثير من التجمعات والأقليات والجاليات الإسلامية في أوروبا والأمريكتين وأستراليا، وكان له فيها جميع المحاضرات ولقاءات وأحاديث تركت وراءها أثرا طيبا، ولاسيما بين الشباب، وخصوصا الذين يتعلمون في ديار الغرب ويتعرضون لرياح الفتنة تهب عليهم من شمال وجنوب[2].

**. مجال الاقتصاد الإسلامي:** عني العلامة منذ مدة غير قليلة بالجانب الاقتصادي في الإسلام من الناحية النظرية ومن الناحية التطبيقية، فمن الناحية النظرية ألقى الكثير من المحاضرات والدروس حول الجانب الاقتصادي في الإسلام، وألف مجموعة من الكتب اشتهرت في العالم العربي والإسلامي، ومن الناحية التطبيقية، ساند قيام البنوك الإسلامية من قبل أن تقوم[3]،

---

[1] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص من 19 / 21.

[2] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 21.

[3] الهادفة العابد، موقف العلامة يوسف القرضاوي من التعامل مع القرآن فهما وتنزيلا، المرجع السابق، ص 18.

وبعد أن قامت، ولا يزال إلى اليوم عضداً لها، يشد أزرها، ويرشد مسيرتها، ويسدد خطواتها، ويدافع عنها، فقد كان لعدة سنوات مستشاراً شرعيا متطوعا لأول بنك إسلامي، وهو بنك دبي الإسلامي، وقد أبان عن سر اهتمامه بالاقتصاد الإسلامي في مقدمة كتابه "بيع المرابحة" فقال: إن اهتمامي بالاقتصاد الإسلامي جزء من اهتمامي بالشريعة الإسلامية، والدعوة إلى تحكيمها في جميع مجالات الحياة، وإحلال أحكامها محل القوانين الوضعية والأنظمة المستوردة[1].

**. مجال العمل الاجتماعي والخيري:** وللدكتور القرضاوي اهتمام خاص بالعمل الاجتماعي والخيري، وهو يعيب على الحركة الإسلامية، وعلى الصحوة الإسلامية واستغراقها في العمل السياسي الذي يستهلك جل طاقاتها، إن لم يكن كلها، وإغفالها للعمل الاجتماعي الذي أتقنه خصوم الدعوة الإسلامية، والذي تسللوا من خلاله لإظلال المسلمين ومحاولة سلخهم عن عقيدتهم وهويتهم، تحت ستار الخدمات الاجتماعية، والأعمال الخيرية، من إنشاء المدارس والمستشفيات والمؤسسات الاجتماعية المختلفة.

وقد دعا إلى إنشاء "الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية" بالكويت، وتأسست بناء على دعوته وتصوره لها وهو يساند بقوة كل الجمعيات والمؤسسات الخيرية، والثقافية، والتربوية في أنحاء العالم، ويزكيها لدى أهل الخير، والبر من المسلمين، حتى تقوم بمهمتها، وفي قطر أنشأ صندوقاً شعبياً لمساعدة ذوي العَوْز والحاجة داخل قطر وخارجها، سمي "صندوق قطر الإسلامي للزكاة والصدقة"[2].

**. مجال ترشيد شباب الصحوة:** ومن وأبرز الميادين التي توجهت إليها همة الدكتور القرضاوي ونشاطه، وظهر فيها تأثيرها، وجند لها في السنوات الأخيرة لسانه وقلمه وفكره وعلمه وجهده: ميدان شباب الصحوة الإسلامية المعاصرة، فهو يحضر الكثير من المعسكرات والمؤتمرات واللقاءات التي ينظمها شباب الصحوة في داخل البلاد الإسلامية وخارجها[3]،

---

[1] الهادفة العابد، موقف العلامة يوسف القرضاوي من التعامل مع القرآن فهما وتنزيلا، المرجع السابق، ص 18.

[2] محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، م1، المرجع السابق، ص 25 / 26.

[3] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 23.

وقلما يممت وجهك شطر هذه اللقاءات في أمريكا وكندا وأوروبا إلا وجدته هناك، يلقى المحاضرات العامة، ويساهم في الحلقات الخاصة، ويرد على الأسئلة المثارة والشبهات المثيرة، حول الإسلام، عقيدته وشريعته وتاريخه، وهو موضع الثقة والقبول العام من شباب الصحوة، لما يعتقدونه وما يلمسونه أيضا من تمكنه من العلم، ورحابة أفقه في الفكر، وإخلاصه في الدعوة[1].

. **مجال العمل الحركي والجهادي:** اشتغل الدكتور القرضاوي منذ فجر شبابه بالدعوة إلى الإسلام، عقيدة ونظام حياة، عن طريق الخطب والمحاضرات والدروس والأحاديث، وساعده على ذلك اتصاله المبكر بحركة الإخوان المسلمين، وتعرفه على الإمام الشهيد حسن البنا، وهيأ له ذلك أن يجوب محافظات القطر المصري من الإسكندرية إلى أسوان، وإلى سناء وأن يزور بعض الأقطار العربية مثل سورية ولبنان والأردن، بتكليف من الأستاذ حسن الهضيبي المرشد الثاني للإخوان المسلمين لنشر الدعوة، وهو لا يزال طالبا بكلية أصول الدين، وقد لقي في سبيل دعوته كثير من الأذى والاضطهاد والاعتقال عدة مرات منذ كان طالبا في المرحلة الثانوية في عهد فاروق سنة 1949، وبعد ذلك في عهد الثورة في يناير 1954 ثم في نوفمبر من نفس السنة حيث استمر اعتقاله نحو عشرين شهرا، ثم في سنة 1963[2].

. **مجال المشاركة في عضوية المجالس والمؤسسات:** هذه قائمة غير مستوعبة بمشاركة الشيخ القرضاوي في عضوية المجالس والمؤسسات: .

كان عضوا بالمجلس الأعلى للتربية في قطر، لسنوات عدة.

. عضو مجلس إدارة مركز بحوث إسهامات المسلمين في الحضارة في قطر.

. عضو مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة.

. خبير المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة.

. عضو "مؤسسة آل البيت" للفكر الإسلامي بالأردن.

. عضو مجلس الأمناء للجامعة الإسلامية بإسلام آباد[3].

---

[1] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 23.

[2] محمد صالح إبراهيم البيك، ملامح الفكر التربوي الإسلامي في ضوء كتابات الشيخ يوسف القرضاوي، (رسالة ماجستير: تربية إسلامية)، المرجع السابق، ص 28.

[3] محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، م1، المرجع السابق، ص 28.

. عضو مجلس الأمناء لمركز الدراسات الإسلامية في أوكسفورد.

. عضو رابطة الأدب الإسلامي.

. عضو مؤسس لجمعية الاقتصاد الإسلامي بالقاهرة.

. عضو مجلس الأمناء لمنظمة الدعوة الإسلامية في أفريقيا، ومركزها الخرطوم.

. عضو المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لعدة سنوات.

. رئيس مجلس إدارة صندوق قطر الإسلامي للزكاة والصدقة، لعدة سنوات.

. عضو مجلس أمناء الوقف الإسلامي لمجلة المسلم المعاصر وعضو هيئتها الاستشارية.

. عضو هيئة المستشارين لمجلة "المنار الجديد"[1].

. نائب رئيس الهيئة الشرعية العالمية للزكاة في الكويت.

. عضو مؤسس للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية بالكويت، وعضو مجلس إدارتها ولجنتها التنفيذية[2].

[1] محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، م1، المرجع السابق، ص 28.

[2] محمد صالح إبراهيم البيك، ملامح الفكر التربوي الإسلامي في ضوء كتابات الشيخ يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص 25.

## المطلب الثالث: مؤلفاته العلمية وما قال العلماء عنه

### أولا: مؤلفاته العلمية

**. علوم القرآن الكريم:** كتاب "كيف نتعامل مع القرآن العظيم؟"، كتاب المرجعيات العليا في الإسلام للقرآن والسنة، كتاب "العقل والعلم في القرآن الكريم"، كتاب "الصبر في القرآن الكريم"، كتاب "تيسير الفقه في ضوء القرآن الكريم"، كتاب "فقه الغناء والموسيقى في ضوء القرآن والسنة"[1].

**. كتب السنة النبوية:** مشروعه لمنهج موسوعة الحديث النبوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، المنتقى من كتاب الترغيب والترهيب للمنذري، السنة مصدر للمعرفة والحضارة[2].

**. عقائد الإسلام:** حقيقة التوحيد، الإيمان والحياة، الإيمان بالقدر، جريمة الرّدة وعقوبة المرتد.

**. الفقه وأصوله:** الحلال والحرام في الإسلام، الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، السنة والبدعة، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، النقاب للمرأة بين القول ببدعيته والقول بوجوبه، زواج المسيار: حقيقته وأحكامه[3].

**. في الدعوة والتربية:** ثقافة الداعية، التربية الإسلامية ومدرسة حسن البنا، الإخوان المسلمون "70" عاما في الدعوة والتربية والجهاد، الرسول والعلم، الوقت في حياة المسلم، رسالة الأزهر بين الأمس واليوم والغد.

**. نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام:** شمول الإسلام، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة، موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ومن التمائم والكهانة والرقى، السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها[4].

---

[1] الهادفة العابد، موقف العلامة يوسف القرضاوي من التعامل مع القرآن فهما وتنزيلا، المرجع السابق، ص 29.

[2] محمد سليم العوا، جهود الدكتور يوسف القرضاوي في خدمة السنة النبوية، (مجلة المسلم المعاصر، العدد 88، السنة الثانية والعشرون)، ص 6 / 7.

[3] محمد سيف الأنصاري، في ظلال كتب العلامة القرضاوي، المرجع السابق، صفحة 23 وما يليها.

[4] عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء (علماء ومفكرون معاصرون)، دار القلم، ط1، دمشق، 2001م، ص من 153 / 156.

**. ترشيد الصحوة الإسلامية:** أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة، ملامح المجتمع الإسلامي الذي ننشده، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف.

**. إسلاميات عامة:** المبشرات بانتصار الإسلام، الدين في عصر العلم، الخصائص العامة للإسلام، الناس والحق، ابتهالات ودعوات[1].

**. رسائل ترشيد الصحوة:** الدين في عصر العلم، الإسلام والفن، مركز المرأة في الحياة الإسلامية، النقاب للمرأة بين القول ببدعتيه والقول بوجوبه، فتاوى للمرأة المسلمة، جريمة الرّدة وعقوبة المرتد في ضوء القرآن والسنة، الأقليات الدينية والحل الإسلامي، المبشرات بانتصار الإسلام، مستقبل الأصولية الإسلامية، القدس قضية كل مسلم، الرسالة الحضارية للإسلام، مبادئ في التقريب بين المذاهب الإسلامية، فتاوى من أجل فلسطين[2].

**. في الاقتصاد الإسلامي:** فقه الزكاة جزءان، مشكلة الفقر وكيفية علاجها، بيع المرابحة للأمر بالشراء، فوائد البنوك هي الربا الحرام، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي.

**. شخصيات إسلامية:** الإمام الغزالي بين مادحيه وقادحيه، نساء مؤمنات، الشيخ الغزالي كما عرفته: رحلة نصف قرن.

**. في الأدب والشعر:** نفحات ولفحات، المسلمون قادمون[3].

---

[1] محمد سيف الأنصاري، في ظلال كتب العلامة القرضاوي، المرجع السابق، صفحة من 67 وما يليها.

[2] محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، دار السلام، م2، ط1، القاهرة، 2004م، ص 973.

[3] رابحي ريمة، أراء الإمام القرضاوي في نوازل الأقليات المسلمة، (رسالة ماجستير: الفقه المقارن وأصوله)، المرجع السابق، ص من 24 / 26.

**. محاضرات وخطب ومحاورات:** لماذا الإسلام؟، الإسلام الذي ندعو إليه، واجب الشباب المسلم، مسلمة الغد، الصحوة الإسلامية بين الآمال والمحاذير، قيمة الإنسان وغاية وجوده في الإسلام، لكي تنجح مؤسسة الزكاة في التطبيق المعاصر، التربية عند الإمام الشاطبي، الإسلام كما نؤمن به، السنة والبدعة، إنسان صورة العصر، المسلمون والتخلف العلمي، الإسلام والمسلمون وعلوم المستقبل على أعتاب القرن القادم، الصحوة الإسلامية وفقه الأولويات، دروس من غزوة بدر، دور المرأة المسلمة في الصحوة الإسلامية، خطب الشيخ القرضاوي، خطب الشيخ القرضاوي "ج1"، خطب الشيخ القرضاوي "ج2"، خطب الشيخ القرضاوي"ج3"، خطب الشيخ القرضاوي "ج4"، خطب الشيخ القرضاوي "ج5"، لقاءات ومحاورات حول قضايا الإسلام والعصر "ج1"، لقاءات ومحاورات حول قضايا الإسلام والعصر "ج2"، قضايا معاصرة على بساط البحث[1].

**ثانيا: هؤلاء قالوا عن القرضاوي** نال الشيخ القرضاوي محبة كثير من العلماء، والثناء عليه منهم:

**. حسن البنا[2]**: إنه . أي القرضاوي . لشاعر فَحْل.

**. محمد الغزالي[3]**: القرضاوي من أئمة العصر، الذين جمعوا بين فقه النظر، وفقه الأثر، وقال أيضا: لقد سبق القرضاوي سبقا بعيدا، وحينما سئل عنه قال: أنا مدرسه، وهو أستاذي، الشيخ يوسف كان تلميذي، أما الآن فأنا تلميذه.

**. أبو الحسن الندوي[4]**: القرضاوي عالم محقق، وهو من كبار العلماء والمربين[5].

**. عبد العزيز بن باز[6]**:كُتبه لها ثقلها وتأثيرها في العالم الإسلامي.

---

[1] . انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 49.

[2]. انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 49.

[3] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 50.

[4] . انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 50.

[5] عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 49 / 50.

[6] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 50.

**. مصطفى الزرقا**[1]: القرضاوي حُجة العصر، وهو من نعم الله على المسلمين.

**. عبد الفتاح أبو غدة**[2]: القرضاوي فقيهنا ومرشدنا العلامة[3].

**. آية الله محمد علي التسخيري**[4]: القرضاوي جوهرة لم تكتشف بعد كل أبعدها، إنه تاريخ يتبلور في رجل نذر نفسه للقضية، وعمل جاهدا على أن يبث فيها وفي عروقها دما جديدا.

**. القاضي حسين أحمد**[5]: القرضاوي مدرسة علمية فقهية ودعوية، يجب أن تستفيد الأم من نبعها الإسلامي العذاب[6].

**. طه جابر العلواني**[7]: القرضاوي فقيه الدعاة... وداعية الفقهاء.

**. عبد السلام الهراس**[8]: القرضاوي القيادة الحكيمة في مسيرة التأصيل والتجديد والتوحيد، ويعد من أعظم ثمار دعوة الإمام الشهيد حسن البنا.

**. عبد الله العقيل**[9]: القرضاوي رجل المرحلة وفقيه العصر.

**. عبد المجيد الزنداني**[10]: القرضاوي عالم مجاهد.

**. عبد القادر العماري**[11]: القرضاوي فقيه التيسير[12].

---

[1] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 50.

[2] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع انفسه، ص 50..

[3] عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه، ص 50.

[4] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه، ص 50.

[5]. انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 29.

[6] عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 50.

[7] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 29.

[8] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع انفسه، ص 29

[9] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29..

[10] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29..

[11] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29..

[12] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29.

**. محمد عمر زبير**[1]: القرضاوي حامل لواء التيسير في الفتوى، والتبشير في الدعوة.

**. محمد فتحي عثمان**[2]: القرضاوي الفقيه الداعية.. البصير بالواقع المعيش[3].

**. عادل حسين**[4]: القرضاوي فقيه الوسطية في عصرنا.

**. عبد الله بن بيه**[5]: القرضاوي إمام من أئمة المسلمين، وضمير الأمة.

**. راشد الغنوشي**[6]: القرضاوي في كلمة واحدة: إمام مجدد، وقال: القرضاوي لسان الصدق الذي أماط اللثام عن منافقي تونس[7].

**. مانع الجهني**[8]: القرضاوي: العالم الموسوعي، والفقيه المعاصر.

**. ياسر الزعاترة**[9]: القرضاوي: من أشرف الرجال الذين عملوا لقضية فلسطين.

**. هيثم الخياط**[10]: القرضاوي: فقيه الحنيفية السَمحة.

**. عبد الله عمر نصيف**[11]: القرضاوي: قمة في العطاء.

**. أحمد الريسوني**[12]: القرضاوي: فقيه المقاصد.

**. عصام تليمة**[13]: القرضاوي: لؤلؤة في عنق الأمة[14].

---

[1] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 29..

[2] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29..

[3] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29.

[4] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع نفسه، ص 29..

[5] انظر عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع انفسه، ص 29.

[6] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 53.

[7] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 29.

[8] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع السابق، ص 53..

[9] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه، ص 53.

[10] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه ، ص 53..

[11] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه ، ص 53..

[12] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه ، ص 53..

[13] انظر عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه ، ص 53.

[14] عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء، المرجع نفسه ، ص 53.

## المطلب الرابع: بعض المؤسسات العلمية التي شارك فيها الشيخ والجوائز التي حاز عليها

### أولا: بعض المؤسسات التي شارك فيها الشيخ

**1 . المعهد الديني:** اتفق الشيخ ابن تركي مع سماحة الشيخ حين لقيه في مصر، على أن يتسلم إدارة المعهد الديني الثانوي في قطر، خلفا لمديره السابق فضيلة الشيخ الدكتور عبد الغني الراجحي، الذي تسلم إدارته لسنة واحدة، هي كل عمر المعهد الناشئ.

أنشئ المعهد سنة 1960م، أي قبل سنة واحدة من إتيان الشيخ لقطر، وأنشئ من صفين أو فرقتين: الصف الأول، والصف الثاني، وكان الطلاب في الصفين، هم من تلاميذ معهد ديني ابتدائي أنشئ قديما، وكان مديره الشيخ عبد الله الأنصاري، ثم رُئي إغلاقه وحول طلابه إلى مدرسة صلاح الدين.

فلما أُريدَ إنشاء معهد ثانوي ـ بدل المعهد الابتدائي القديم ـ جيء بالطلاب القدامى ليكونوا نواة المعهد الجديد. فنشأ منهم المعهد بصفيه الأول والثاني، كل طالب حسب صفه الدراسي. وكانت فكرة المعهد قائمة على أساس أنه "معهد ثانوي" على غرار معاهد الأزهر الثانوية القديمة، ومدة الدراسة فيه خمس سنوات. ويدرس الطلبة في هذا المعهد ما كان يدرسه طلاب المعاهد الثانوية قديما في الأزهر قبل قانون تطوير الأزهر ومعاهده.

**. نشاط متنوع في المعهد:** في هذا الوقت أصبح المعهد الديني في قطر ساحة لأنشطة متنوعة، يشغل بها طلابه، ويحرك حوافزهم، وينمي قدراتهم ومواهبهم، كما فتح أبوابه في المساء لنشاط ثقافي يسهم به في التوعية والتنوير للجمهور القطري. وكان هناك مسابقات أدبية للطلبة، بعضها لأحسن خطيب، وبعضها لأحسن مقال[1].

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، الدار الشامية، ج4، ط1، تركيا، 2017م، ص من 616 / 618.

**2 . الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية:**

**. مؤسسة خيرية إنسانية عالمية العطاء:** تعد الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية أحد أهم وأبرز المؤسسات الخيرية الإنسانية في العالم العربي والإسلامي في حجم مشروعاتها وتنوعها وتواجدها في المحافل الدولية والأممية.

**. تأسيس الهيئة الخيرية الإسلامية:** في سنة 1978م أقيم مؤتمر تنصيري في ولاية "كلورادو" في الولايات المتحدة بهدف: تنصير المسلمين في العالم!! وقد رصد لمؤتمر كلورادو مليار دولار، جمعت في الحال.

فأخذ الشيخ القرضاوي على عاتقه تنبيه الأمة على ما يحاك لها، وهو ما دعاه لأن يحاضر في عدد من البلدان الإسلامية داعيا إلى إنشاء صندوق، أو تكوين مؤسسة، أو هيئة لمقاومة هذه الغزوة الجديدة، وجمع ألف مليون دولار لحماية المسلمين، لا لدعوة غير المسلمين في العالم إلى الإسلام! ووضع شعارا: "ادفع دولارا تنقذ مسلما" أي: من الوقوع في براثن(*) التنصير. على عكس شعار "الصهاينة": ادفع دولارا تقتل عربيا!وانتهت هذه الجهود بتأسيس "الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية". وهو ما دعاه إليه الشيخ القرضاوي الذي اختار الكويت لتكون مقر الهيئة، واختار الشيخ يوسف الحجي ليكون أول أمين لهذه الهيئة، وأعلن ذلك في أحد اجتماعات البنوك الإسلامية، وتبرع أبو بدر"عبد الله المطوع" بأول مليون، وأودعه بيت التمويل الكويتي.

**3 . المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث:**

**. اسم المجلس وصفته ومقره:** المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث هيئة إسلامية متخصصة مستقلة، يتكون من مجموعة من العلماء. المقر الحالي للمجلس: الجمهورية الأيرلندية[1].

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص من 621 / 623.

**. اللقاء التأسيسي:** عقد اللقاء التأسيسي ل"المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث" في مدينة لندن في بريطانيا في الفترة:21 . 22 من ذي القعدة 1417هـ الموافق 29 .30 من شهر آذار"مارس" 1997م بحضور ما يزيد عن خمسة عشر عالما. وكان ذلك تلبية لدعوة من قبل "اتحاد المنظمات الإسلامية في أوربا".

**. أهدافه:** يتوخى المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث تحقيق الأهداف التالية:

إيجاد التقارب بين علماء الساحة الأوروبية، والعمل على توحيد الآراء الفقهية فيما بينهم، حول القضايا الفقهية المهمة.

إصدار فتاوى جماعية تسد حاجة المسلمين في أوروبا وتحل مشكلاتهم، وتنظم تفاعلهم مع التجمعات الأوروبية، في ضوء أحكام الشريعة ومقاصدها.

إصدار البحوث والدراسات الشرعية، التي تعالج الأمور المستجدة على الساحة الأوروبية بما يحقق مقاصد الشرع ومصالح الخلق.

ترشيد المسلمين في أوروبا عامة وشباب الصحوة خاصة، وذلك عن طريق نشر المفاهيم الإسلامية الأصلية والفتاوى الشرعية القويمة.

**4 . الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين:** إذا كان أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام هم سفراء الله إلى خلقه، لهدايتهم إلى طريقه، وتبليغهم دعوته، ووضع الموازين القسط بينهم، ليحتكموا إليها إذا اختلفوا، وإقامة الحجة عليهم بالتبشير والإنذار، فإن العلماء هم ورثة الأنبياء في ذلك، فالأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، والمراد بالعلم هنا: علم النبوة أو الوحي الإلهي الذي خصهم الله تعالى به.

**. المؤسسات القائمة في العالم الإسلامي:** ولا ريب أن هناك مؤسسات إسلامية قائمة في العالم الإسلامي، تقوم بأنواع مختلفة من الأنشطة العلمية والدعوية والخيرية، ولكن المؤسسة التي ننشدها تختلف عن هذه المؤسسات الموجودة[1].

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، صفحة 623 وما يليها.

وبعض هذه المؤسسات إقليمي بحكم تكوينه، فهو يخدم بلدا معينا، أو منطقة معينة، مثل المجمع الفقهي للهند، والمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث. ولكن "الاتحاد" الذي نسعى إليه، له سمات وملاح تشخصه وتميزه.

**. سمات الاتحاد المنشود:** ولهذا الاتحاد سمات وخصائص يجب أن يتصف بها، ويتميز عن غيره، نشير إليها في ما يلي:

**أ . الإسلامية:** فهو اتحاد إسلامي خالص، يتكون من علماء مسلمين.

**ب . العالمية:** فهو ليس محليا ولا إقليميا، ولا عربيا ولا عجميا، ولا شرقيا ولا غربيا، بل هو يمثل المسلمين في العالم الإسلامي كله، وخارج العالم الإسلامي.

**ج . الشعبية:** فهو ليس مؤسسة رسمية حكومية، وإنما يستمد قُوتَهُ من ثقة الشعوب والجماهير المسلمة به.

**د . الاستقلال:** فهو لا يتبع دولة من الدول، ولا جماعة من الجماعات، ولا طائفة من الطوائف، ولا يعتز إلا بانتسابه إلى الإسلام وأمته.

**هـ . العلمية:** فهو مؤسسة لعلماء الأمة، فلا غرو أن يهتم بالعلم وتعليمه وبتراثنا العلمي وإحيائه وتحقيقه ونشره.

**و . الدعوية:** فهو مؤسسة تُعنى بالدعوة إلى الإسلام باللسان والقلم، وكل الوسائل المعاصرة المشروعة.

**ز . الوسطية:** فهو لا يجنح إلى الغُلو والإفراط، ولا يميل إلى التقصير والتفريط، وإنما يتبنى المنهج الوسط للأمة الوسط.

5 **. رابطة تلاميذ القرضاوي:** أقام مجموعة من تلاميذ الإمام القرضاوي من أنحاء العالم العربي والإسلامي والعربي: ملتقًى علميًا في شهر فبراير من عام 2010م، بحضور سماحة الإمام القرضاوي، استمر هذا الملتقى لمدة ثلاثة أيام، وانتهى بإعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي"[1].

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص من 632 / 634.

وسيلة تواصل دائمة، يعملون من خلالها على تعميق فكر القرضاوي، ضمن عدد من المشاريع والتوصيات. ولهذه الرابطة أربع معالم رئيسية قامت عليها، وضحها سماحة الإمام القرضاوي في كلمته التي ألقاها بهذه المناسبة، فهي رابطة "إسلامية، علمية، أخلاقية، دعوية". وقد اختار الأعضاء في قطر مجموعة من الأعضاء تتولى إدارة الرابطة، وتهيئ لها برامجها، واختارت الأخ الشيخ الدكتور أكرم كساب ممثلا لها، وقد نهض بالأمر فترة من الزمن، ثم تغير الحال[1].

**ثانيا: جوائز في حياة القرضاوي**

جائزة الشخصية الإسلامية العالمية، التي حصل عليها القرضاوي، ليست هي الجائزة الأولى العالمية التي يحصل عليها، وإن كانت هي الأكبر قيمة، ففي عام 1411هـ حصل على جائزة البنك الإسلامي للتنمية في الاقتصاد الإسلامي، وفي عام 1413هـ حصل على جائزة الملك فيصل العالمية في الدراسات الإسلامية "بالاشتراك"، ومن ماليزية على جائزة العطاء العلمي المتميز من رئيس الجامعة الإسلامية العالمية، وكان ذلك عام 1996م، وفي عام 1997م حصل على جائزة السلطان حسن البلقيه "سلطان بروناوى" في الفقه الإسلامي، وفي العام الماضي حصل على جائزة سلطان العويس في الإنجاز الثقافي والعلمي 1999م، وكان ذلك في دولة الإمارات العربية المتحدة أيضا[2]. جائزة دبي للقرآن الكريم باختيار الشخصية الإسلامية لعام 1421هـ 2000م، جائزة الدولة التقديرية للدراسات الإسلامية من دولة قطر لعام 2008م. وتسلمها من أمير قطر الشيخ حمد بن خليفة آل ثان في 8 نوفمبر 2009م، جائزة الهجرة النبوية لعام 1431هـ من حكومة ماليزيا في 18 ديسمبر 2009م، في سبتمبر 2010م منح الملك الأردني عبد الله الثاني العلامة القرضاوي وسام الاستقلال من الدرجة الأولى[3].

---

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص 634 / 635.

[2] حسن علي الدبا، القرضاوي وذاكرة الأيام، ب د ن، ط1، القاهرة، 2004م، ص 55.

[3] رابحي ريمة، أراء الإمام القرضاوي في نوازل الأقليات المسلمة، المرجع السابق، ص 32.

## المطلب الخامس: من روائع كلام القرضاوي.

ضع في يدي القيدَ، ألهب أضلُعي ... بالسوط، ضع عنقي على السكين

لن تستطيع حصار فكري ساعة ... أو نزع إيماني ونور يقيني

فالنور في قلبي، وقلبي في يدي ... ربي، وربي ناصري ومعيني

سأعيش معتصما بحبل عقيدتي ... وأموت مبتسما ليحيا ديني[1]

- أنا مشغول الفكر والقلب والوقت والجهد بالقوى المعادية للأمة التي تريد اقتلاع جذورها: من الصهيونية العالمية، والصليبية الغربية، والوثنية الشرقية، وفلسفات الإلحاد والإباحية، والجماعات العلمانية، والمذاهب الانحلالية، وكل قوى الشر والإفساد، المتربصة بأمتنا، التي فرضت عليّ مقاومتها وهي كره لي.
- منهجي طوال حياتي: أن أبني ولا أهدم، وأن أجمع ولا أفرق، وأدع كل امرئ وما اختار لنفسه، لا ألزم الناس برأيي واجتهادي، ولا يلزمونني برأيهم واجتهادهم.
- إذا كان شعار الماركسية: غير الاقتصاد يتغير التاريخ، فإن شعار الإسلام غير نفسك -أو غير ما بنفسك -، يتغير التاريخ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ الرعد: ١١
- المنهج الذي أؤمن به يقوم على التيسير في الفتوى، والتبشير في الدعوة.. على التشديد في الأصول، والتيسير في الفروع.. على الثبات في الغايات، والتطور في الوسائل.. على الإتباع في الدين، والابتداع في الدنيا[2].

- لا أخاف على الصحوة الإسلامية من القوى المعادية لها والمتآمرة عليها. إنما أخاف على الصحوة من نفسها، أن تتآكل من الداخل، قبل أن تُضرب من الخارج.

---

[1] عبد السلام البسيوني: (ورقة ملتقى بعنوان: القرضاوي شاعرا)، ملتقى الأصحاب والتلاميذ، يولية 2007، الدوحة.

[2] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص 571 / 572.

. إنهم جعلوا الإسلام لحمًا على وضم(*)، وقطعوه إرباً إرباً. أرادوه عقيدة بلا شريعة، وسلاماً بلا جهاد، وزواجاً بلا طلاق، وعبادة بلا معاملة، ومصحفاً بلا سيف، ودنيا بلا دولة.. لقد كانوا قديما يحذرون من الإسلام المتطرف، والآن يقولون: احذروا الإسلام المعتدل، فهو الأشّد خطرا، والأبعد أثرا، والأطول عمرا!

. إن كانت العودة إلى الجذور، والاستمساك بالعروة الوثقى، والاهتداء بالقرآن والسنة: أصولية عندكم، فاللهم أحيني أصوليا، وأمتني أصوليا، واحشرني في زمرة الأصوليين.

. إن من أهم ما أضر بالعقل المسلم قديما، وأضر به حديثا، شيوع تلك المقولة: ما ترك الأول للآخر شيئا! وليس في الإمكان أبدع من ما كان![1].

. الإسلام كما أفهمه: رسالة شاملة متكاملة متوازنة، ترحب بالحوار، وتؤمن بالتجديد، وتنير العقل والقلب، وتسعد الفرد والمجتمع، وتجمع بين حسنتي الدنيا والآخرة. وهذا ما نؤمن به، وندعو إليه، ونحيا ونموت عليه.

. الإسلام الذي ننشده هو "الإسلام الأول" إسلام القرآن والسنة، إسلام التيسير لا التعسير، والتبشير لا التنفير، والرفق لا العنف، والتعارف لا التناكر، والتسامح لا التعصب، والجوهر لا الشكل، والعمل لا الجدل، والعطاء لا الادعاء، والاجتهاد لا التقليد، والتجديد لا الجمود، والانضباط لا التسيب، والوسطية لا الغلو ولا التقصير.

. أرفض إسلام المظهر لا الجوهر، والمبنى لا المعنى[2].

. الوسطية التي ندعو إليها: تجمع بين السلفية والتجديد، وتوازن بين ثوابت الشرع ومتغيرات العصر، وتوفق بين صحيح النقل، وصريح العقل، وترفض التجزئة والتمييع والتشويه للإسلام:

---

(*) . الوضم الخشبة أو البارية التي يوضع عليها اللحم، تقيه من الأرض.

[1] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص 32 / 33.

[2] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص 572 / 573.

تستلهم الماضي، وتعايش الحاضر وتستشرف المستقبل[1].

- لا صراع عندنا بين الوحي والعقل، أو بين الشريعة والحكمة، أو بين الدين والعلم، فالدين عندنا علم،والعلم عندنا دين.

- الاجتهاد اليوم فريضة وضرورة، فريضة يوجبها الشرع، وضرورة يحتمها الواقع، على أن يكون اجتهادا من أهله في محله.

- تعدد الأحزاب في مجال السياسة، أشبه بتعدد المذاهب في مجال الفقه. وبعبارة أخرى: الأحزاب مذاهب في السياسة، والمذاهب أحزاب في الفقه.

- هناك اشتباكات فكرية يجب أن تتوقف: الاشتباك بين الدين والعلم، والاشتباك بين الأصالة والمعاصرة، والاشتباك بين العروبة والإسلام.

- إسلامنا يقوم على عقيدة روحها التوحيد، وعبادة روحها الإخلاص، وأخلاق روحها الخير، وشريعة روحها العدل، ورابطة روحها الإخاء، يجسد ذلك كله: حضارة روحها التوازن والتكامل[2].

- إن الإيمان ضرورة للفرد لكي يطمئن ويسعد ويزكى، وضرورة للمجتمع لكي يتماسك وينهض ويرقى.

- إن جمودنا في موضعنا لا يوقف الأفلاك عن الحركة.

- نقول للذين يريدون للإسلام أن يتطور: لماذا لا تطلبون من التطوّر أن يُسْلِم؟[3]

- إن الدين هو سر الوجود، وجوهر الحياة، وروح العالم، وهو شيء ليس مفروضًا على الإنسان من خارجه، بل هو نابع من فطرته التي فطره الله عليها.

- إنك يا ابن الإسلام صاحب دعوة: هي دعوة القرآن، وجندي فكرة: هي فكرة الإسلام،

---

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص 573.

[2] عصام تليمة، القرضاوي فقيها، المرجع السابق، ص من 30 / 32.

[3] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص من 580 / 582.

وحامل رسالة: هي رسالة محمد صلى الله عليه وسلم.

**. من أدعية القرضاوي:** اللهم من اعتز بك فلن يذل، ومن اهتدى بك فلا يضل، ومن استكثر بك فلن يقل، ومن استقوى بك فلن يضعف، ومن استغنى بك فلن يفتقر، ومن استنصر بك فلن يخذل، ومن استعان بك فلن يغلب، ومن توكل عليك فلن يخيب، ومن جعلك ملاذه فلن يضيع، ومن اعتصم بك فقد هُدِيَ إلى صراط مستقيم.

اللهم فكن لنا ولياً ونصيراً، وكن لنا معيناً ومجيراً، إنك كنت بنا بصيراً[1] .

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص من 586 / 591.

# المبحث الثالث: تحليل محتوى كتاب "مركز المرأة في الحياة الإسلامية" ليوسف القرضاوي

# المبحث الثالث: تحليل محتوى كتاب "مركز المرأة في الحياة الإسلامية" ليوسف القرضاوي

إسلامنا يكرم المرأة، ويعتبرها إنسانًا مكلفًا تكليفًا كاملاً، له حقوقه، وعليه واجباته، مجزيًا على عمله في الدنيا والآخرة، فليست خصمًا للرجل، ولا هو عدو لها، بل هو منها، وهي منه، يكملها وتكمله.

ويرعاها بنتًا وزوجة وأمًا، وعضوًا في الأسرة والمجتمع، ويفسح لها المجال لتشارك في العبادة، وفي التعليم، وفي العمل، وخصوصًا إذا احتاجت إليه، كما يعطيها حقها في الإسهام مع الرجل في أعباء الدعوة إلى الخير[1].

## المطلب الأول: الدراسة الظاهرية والباطنية

**من الناحية الظاهرية:**

**. اسم ولقب المؤلِّف:** يوسف القرضاوي

**. عنوان الكتاب وطبعته وعدد صفحاته:**

**عنوان الكتاب:** مركز المرأة في الحياة الإسلامية

**الطبعة:** الأولى

**عدد الصفحات:**165 .

**. دار ومكان وسنة النشر:**

**الدار:** دار الفرقان للنشر والتوزيع

[1] فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، المرجع السابق، ص 584.

**المكان:** عمان.

**السنة:** 1417هـ / 1996م.

**. وصف الواجهة الأمامية والخلفية للكتاب:**

**الواجهة الأمامية:** ذات لون متدرج بشكل دائري من البني الغامق إلى الفاتح ثم الأصفر والبني والأسود، وفي يمين أعلى الواجهة "سلسلة وسائل ترشيد الصحوة" تحتها خط وعلى يسارها دوائر متسلسلة وفي آخر دائرة رقم 3، ويندرج تحتها العنوان بخط عريض"مركز المرأة في الحياة الإسلامية" كتب تحته "الدكتور يوسف القرضاوي" بخط رقيق، ويتوسطه يمينًا صورة امرأة متحجبة بخمار أسود وحجاب بني وأسود، يقابلها مسجد فوقه هلال، وفي آخر اليمين "دار الفرقان للنشر والتوزيع".

**الواجهة الخلفية:** صفحة بيضاء

**. محتوى الكتاب (فصوله ومباحثه):**

_ المرأة إنساناً

1 . شبهات مردودة

2 . حكمة تمييز الرجل عن المرأة في بعض الأحكام

3 . شهادة المرأة وشهادة الرجل

4 . ميراث المرأة وميراث الرجل

5 . الدية

6 . القوامة

7 . المناصب القضائية والسياسية

_ المرأة أُنثى

1 . الاختلاط المشروع

2 . شبهات أنصار الاختلاط المفتوح

3 . الرد على أنصار الاختلاط المفتوح

4 . أثر الاختلاط المطلق في المجتمعات الغربية

_ المرأة أُمّاً

1. أمهات خالدات

_ المرأة بنتا

_ المرأة زوجة

1 . استقلال الزوجة

2 . الطلاق

3 . تعدد الزوجات

_ المرأة عضوا في المجتمع

1 . أنصار المغالاة في عمل المرأة وشبهاتهم

2 . الرد على هذه الشبهات

3 . مضار انهماك المرأة في الاشتغال بعمل الرجال

4 . متى يجوز للمرأة أن تعمل

**. الداعي من تأليف الكتاب:** توضيح موقف الإسلام حول المرأة

**. التعريف بصاحب الكتاب:** ولد يوسف بن عبد الله القرضاوي أبو محمد في 1926/9/9م في قرية (صفط تراب) وأتم حفظ القرآن الكريم ولما يبلغ العاشرة من عمره، وتخرج في أصول الدين من الأزهر عام 1952 . 1953 ثم التحق بتخصص التدريس بكلية اللغة العربية، وحصل على شهادة العالمية في إجازة التدريس، كما حصل بعد ذلك على دبلوم في شعبة اللغة العربية والأدب من معهد البحوث والدراسات العربية التابع لجامعة الدول العربية[1]. وتدرج في الدراسة الدينية في المعاهد الأزهرية ثم كلية أصول الدين بجامعة الأزهر والتي أكمل بها دراسته العليا ليحصل منها عام 1973م على درجة الدكتوراه بامتياز مع مرتبة الشرف الأولى[2].

وما زال على قيد الحياة بعمر 96 سنة.

[1] محمد سيف الأنصاري، في ظلال كتب العلامة القرضاوي، المرجع السابق، ص 5.

[2] محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، م2، المرجع السابق، ص 917.

**من الناحية الباطنية**

**. ملخص مختصر لفصول الكتاب:** قسم الشيخ يوسف القرضاوي كتابه مركز المرأة في الحياة الإسلامية إلى ستة فصول:

أشار في الفصل الأول الذي عنون بالمرأة إنساناً، إلى شبهات مردودة وحكمة تمييز الرجل عن المرأة في بعض الأحكام، وكذا شهادة المرأة وشهادة الرجل، وإلى ميراث المرأة وميراث الرجل، والدية، وإلى القوامة والمناصب القضائية والسياسية.

وفي الفصل الثاني الذي بعنوان المرأة أُنثى أشار إلى الاختلاط المشروع وشبهات أنصار الاختلاط المفتوح، والرد على أنصار الاختلاط المفتوح، وكذا أثر الاختلاط المطلق في المجتمعات الغربية.

وذكر في الفصل الثالث المعنون بالمرأة أُمّاً، أمهات خالدات.

وفصل رابع بعنوان المرأة بنتا

وأشار في الفصل الخامس المرأة زوجة، إلى استقلال الزوجة والطلاق وتعدد الزوجات.

وكما أشار في الفصل الأخير الذي بعنوان المرأة عضوا في المجتمع، إلى أنصار المغالاة في عمل المرأة وشبهاتهم، والرد على هذه الشبهات، وإلى مضار انهماك المرأة في الاشتغال بعمل الرجال، وكذلك متى يجوز للمرأة أن تعمل؟

**. محاسن ومساوئ الكتاب:** وعند دراسة هذا الكتاب لم نجد ما يعيبه ويسيئه بل وجدنا ما يفيدنا وهي محاسنه فمنها نذكر:

. كان كثير الاستدلال بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وبالأدب الإسلامي الشعر، وأقول العلماء والشيوخ، وكثير الذكر بنماذج النساء الصالحات أمهات المؤمنين والمؤمنات رضي الله عنهن.

. وضوح كلماته وسهولة معانيه.

. درس المرأة من نواحي عدة وذلك في المجال الاجتماعي والثقافي والجمالي.

. يذكر ما قبل الإسلام، ثم يتطرق إلى ما جاء في الإسلام، توضيحا لما كانت عليه حال المرأة سابقا، وحالها في الإسلام، مدافعا عن كلاهما، برد الشبهات والتحرر من الظلم.

. كتاب مفيد للباحث طالب العلم، ولكل السائلين في المجتمع عن أحكام المرأة وعن مساواتها بالرجل في الإنسانية.

. **أسلوب الكاتب**: أسلوب سهل.

. **أهمية وقيمة الكتاب**: تكمن أهمية الكتاب في إظهار مركز المرأة في الحياة الإسلامية بنتا وأما وزوجة، وتبيين الحكمة من تمييز الرجل عن المرأة في بعض الأحكام، وأن الإسلام أنصف المرأة وكرمها تكريما لم تراه في ماضي تاريخها ولا حاضره، وأعطاها كامل حقوقها ورد عنها الشبهات.

***ملاحظة**: ومن خلال دراستنا للكتاب وجدنا عدة طبعات ومن أهمها الطبعة الأولى التي كانت بصيغة إلكترونية، والتي قمنا بدراستها وتحليل مضمونها، وطبعة أخرى ثالثة يدوية ومن ثم تطرقنا لإظهار بعض الاختلافات بينها وبين الأولى فاختلفت الطبعة الثالثة باختلافات بسيطة كانت من الناحية الظاهرية:

**في عدد الصفحات**: 152 صفحة.

**وفي الدار وسنة النشر**:

**الدار**: المكتب الإسلامي

.**السنة**: 1418هـ / 1998م.

**وفي الواجهة الأمامية**: اختلفت الواجهة تماما، وذلك في الأشكال والألوان، كانت في شكل مستطيل متدرج وردي ثم بني ثم أخضر ثم أسود بداخله أشكال مزخرفة، يتوسطه من فوق "سلسلة رسائل ترشيد الصحوة" داخل إطار بلون بنفسجي فاتح، وتحته العنوان الرئيسي بخط عريض "مركز المرأة" داخل إطار بنفس الشكل واللون، ويندرج تحته تكملة للعنوان "في الحياة

الإسلامية"، وفي وسط الواجهة مكعب كبير مزخرف، تحته اسم المؤلف "يوسف القرضاوي" وهو كذالك في إطار بنفس الشكل واللون، وفي الأخير اسم الدار "المكتب الإسلامي" في إطار بنفس الشكل واللون.

**والواجهة الخلفية:** غلاف بلون بنفسجي فاتح.

لا يوجد اختلاف في مضامين الطبعات ولكن جاءت الطبعة الثالثة ببعض التعديلات مثل: فصل البسملة عن المقدمة وتقديمها في صفحة خاصة بها، وتصحيح اسم السلسلة من " وسائل ترشيد الصحوة" إلى "رسائل ترشيد الصحوة"، وكذا وضع النقاط على حرف الياء أخر الكلمة مثل "أخلاقى أو لنفسى"، أصبحت "أخلاقي ولنفسي" وذلك للتوضيح أكثر.

## المطلب الثاني: المرأة إنساناً

الإسلام أكد إنسانيتها، وساوى بينها وبين الرجل في أصل النشأة، وفي التكاليف والمسؤولية وفي الجزاء والمصير.

**شبهات مردودة:** إذا كان الإسلام قد اعتبر إنسانية المرأة مساوية لإنسانية الرجل، فما باله فضل الرجل عليها في بعض المواقف والأحوال. كما في الشهادة، والميراث، والدية، وقوامة المنزل، ورياسة الدولة، وبعض الأحكام الجزئية الأخرى؟ والواقع أن تمييز الرجل عن المرأة في هذه الأحكام، ليس لأن جنس الرجل أكرم عند الله واقرب إليه من جنس المرأة. فإن أكرم الناس عند الله أتقاهم – رجل كان أو امرأة- ولكن هذا التمييز اقتضته الوظيفة التي خصصتها الفطرة السليمة لكل من الرجل والمرأة.

**الشهادة:** جعل القرآن شهادة الرجل تساوي شهادة امرأتين. كما قرر الفقهاء أن شهادة النساء لا تقبل في الحدود والقصاص. والحمد لله أن هذا التفاوت ليس لنقص إنسانية المرأة أو كرامتها. بل لأنها –بفطرتها واختصاصها- لا تشتغل عادة بالأمور المالية والمعاملات المدنية.

**الميراث:** أما التفاوت في الميراث بين الرجل والمرأة، فالواضح انه نتيجة للتفاوت بينهما في الأعباء، والتكاليف المالية المفروضة على كل منهما شرعاً. فلو افترضنا أبا مات وترك ورائه ابنا وبنتا، فالابن يتزوج فيدفع مهرا فيدخل بالزوجة فيدفع نفقتها، على حين تتزوج البنت فتأخذ مهرا، ثم يدخل بها زوجها، فيلتزم بنفقتها، ولا يكلفها فلسا، وإن كانت من أغنى الناس.

**الدية:** وأما الدية فليس فيها حديث متفق على صحتهن ولا إجماع مستيقن بل ذهب ابن علية والأصم –من فقهاء السلف- إلى التسوية بين الرجل والمرأة في الدية، وهو الذي يتفق مع عموم النصوص القرآنية والنبوية الصحيحة وإطلاقها.

**القوامة:** وأما القوامة، فإنما جعلها الله للرجل بنص القرآن لأمرين:

1 . ما فضله الله به من التبصر في العواقب والنظر في الأمور بعقلانية أكثر من المرأة التي جهزها بجهاز عاطفي دفاق من أجل الأمومة.

2 . أن الرجل هو الذي ينفق الكثير على تأسيس الأسرة. فلو انهدمت ستتهدم على أم رأسه. لهذا سيفكر ألف مرة قبل أن يتخذ قرار تفكيكها.

**المناصب القضائية والسياسية:** يجوز للمرأة أن تتولى المناصب القضائية والسياسية، وجواز ذلك لا يعني وجوبها ولزومها، ولكن ينظر للأمر على مصلحة المرأة والأسرة، ومصلحة المجتمع والإسلام، ومنعها من الرئاسة لضعف طاقتها غالباً والحكم على الأعم لا على النادر لأن النادر لا حكم له، ولا حرج في أن تكون مديرة أو عميدة أو وزيرة لاقتضاء المصلحة.

## المطلب الثالث: المرأة أنثى

قدر الإسلام أنوثة المرأة واعتبرها –لهذا الوصف– عنصرا مكملا للرجل، كما أنه مكمل لها، فليس أحدهما خصما للأخر ولا ندا له ولا منافسا بل عونا له على كمال شخصه ونوعه. ونستطيع أن نحدد موقف الإسلام من أنوثة المرأة في ما يلي:

1 . إنه يحافظ على أنوثتها، حتى تظل ينبوعا لعواطف الحنان والرقة والجمال.

2 . وهو يحمي هذه الأنوثة ويرعى ضعفها، فيجعلها أبدا في ظل رجل، مكفولة النفقات.

3 . وهو يحافظ على خلقها وحيائها، ويحرص على سمعتها وكرامتها.

**الاختلاط المشروع:** وفي الاختلاط المشروع يؤكد القرضاوي أنه ليس كل اختلاط ممنوعا، كما يتصور دعاة التشديد والتضييق، وليس كل اختلاط مشروعا، كما يروج لذلك دعاة التبعية والتغريب، فالواجب أن نلتزم بهدي محمد صلى الله عليه وسلم، وخلفائه الراشدين، وأصحابه المهديين، بعيدا عن نهج الغرب المتحلل، والشرق المتشدد.

**شبهات أنصار الاختلاط المفتوح والرد عليها:** إن الاستعمار الفكري صنع في بلادنا قوما يصمون آذانهم عن حكم الله ورسوله، ويدعوننا إلى أن ندع للمرأة حبلها على غاربها وأن تختلط بالرجل بلا تحفظ، فجاء رد القرضاوي على هذه الشبهة من أنصار الاختلاط المفتوح من جهتين:

. إننا مسلمون قبل كل شيء وديننا يحرم علينا هذا الاختلاط بتبرجه وفتنته وإغوائه.

. إن الغرب الذي يقتدون به يشكو اليوم من آثار هذا التحرر أو التحلل، الذي أفسد بناته وبنيه، ويهدد حضارته بالخراب والانهيار.

**أثر الاختلاط المطلق:** أثر الاختلاط المطلق في المجتمعات الغربية، ظهر في أثر الانطلاق الجنسي، الذي زالت به الحواجز بين الذكر والأنثى في: انحلال الأخلاق وطغيان الشبهات، وضياع الحياء والعفاف، وكذا انتشار الأبناء غير الشرعيين، وكثرة العوانس بين الفتيات والعُزَّاب من الشباب، وكثرة الطلاق وتدمير البيوت لأتفه الأسباب، وكذا انتشار الأمراض الفتاكة كالعصبية والعقلية والنفسية.

## المطلب الرابع: المرأة أماً وبنتاً

**المرأة أماً:** لا يعرف التاريخ دينا ولا نظاما كرم المرأة باعتبارها أما، وأعلى من مكانتها، مثل الإسلام. لقد أكد الوصية بها وجعلها تالية للوصية بتوحيد الله وعبادته، وجعل برها من أصول الفضائل، كما جعل حقها أوكد من حق الأب لما تحملته من مشاق الحمل والوضع والإرضاع والتربية.

**أمهات خالدات:** ومن توجيهات القرآن:

أنه وضع أمام المؤمنين والمؤمنات أمثلة فارعة لأمهات صالحات، كان لهن أثر ومكان في تاريخ الإيمان.

فأم موسى تستجيب إلى وحي الله وإلهامه، وتلقي ولدها وفلذة كبدها في اليمّ، مطمئنة إلى وعد ربها.

وأم مريم التي نذرت ما في بطنها محرراً لله، خالصاً من كل شرك أو عبودية لغيره، داعية الله أن يتقبل منها نذرها.

**المرأة بنتاً:** كان العرب في الجاهلية يتشاءمون بميلاد البنات، ويضيقون به، حتى قال أحد الآباء وقد بشر بأن زوجه ولدت أنثى: "والله ما هي بنعم الولد، نصرها بكاء، وبرها سرقة" يريد أنها لا تستطيع أن تنصر أباها وأهلها إلا بالصراخ والبكاء لا بالقتال، ولا أن تبرهم إلا بأن تأخذ من مال زوجها لأهلها. وكانت التقاليد المتوارثة عندهم تبيح للأب أن يئد ابنته –يدفنها حية– خشية من فقر قد يقع، أو من عار قد تجلبه حين تكبر على قومها.

جاء الإسلام فاعتبر البنت كالابن –هبة من الله ونعمة– يهبها لمن يشاء من عباده. وبين القرآن في قصصه أن البنات قد تكون أعظم أثرا وأخلد ذكراً، من كثير من الأبناء الذكور، كما

في قصة مريم ابنة عمران التي اصطفاها الله وطهرها واصطفاها على نساء العالمين، وقد كانت أمها عندما حملت بها تتمنى أن تكون ذكرا يخدم الهيكل، ويكون من الصالحين.

وجعل رسول الإسلام الجنة جزاء كل أب يحسن صحبة بناته، ويصبر على تربيتهن وحسن تأديبهن، ورعاية حق الله فيهن، حتى يبلغن أو يموت عنهن، وجعل منزلته بجواره –صلى الله عليه وسلم– في دار النعيم المقيم. وأما سلطان الأب على ابنته فلا يتجاوز حدود التأديب والرعاية والتهذيب والديني والخلقي، شأنها شأن إخوانها الذكور، فيأمرها بالصلاة إذا بلغت سبع سنين، ويضربها عليها إذا بلغت عشرة، ويفرق حينئذ بينها وبين إخوتها في المضجع، ويلزمها أدب الإسلام في اللباس والزينة والخروج والكلام. ونفقته عليها واجبة دينا وقضاءً حتى تتزوج، وليس له سلطة بيعها أو تمليكها لرجل أخر بحال من الأحوال، وإذا كان للبنت مال خاص بها، فليس للأب إلا حسن القيام عليه بالمعروف. وليس للأب حق تزويج ابنته البالغة ممن تكرهه ولا ترضاه. وعليه أن يأخذ رأيها في من تتزوجك أتقبله أم ترفضه.

## المطلب الخامس: المرأة زوجة

كانت بعض الديانات والمذاهب تعتبر المرأة رجسا من عمل الشيطان، يجب الفرار منه واللجوء إلى حياة التبتل والرهبنة. فجاء الإسلام يعلن بطلان الرهبانية وينهى عن التبتل، ويحث على الزواج، ويعتبر الزوجة آية من آيات الله في الكون، ورفع الإسلام من قيمة المرأة باعتبارها زوجة، وجعل قيامها بالحقوق الزوجية جهادا في سبيل الله. وقرر الإسلام للزوجة حقوقا على زوجها، ولم يجعلها مجرد حبر على ورق بل جعل عليها أكثر من حافظ ورقيب.

**استقلال الزوجة:** لم يهدر الإسلام شخصية المرأة بزواجها، ولم يذبها في شخصية زوجها، كما هو الشأن في التقاليد الغربية، التي تجعل المرأة تابعة لرجلها، فلا تعرف باسمها ونسبها ولقبها العائلي، بل بأنها زوجة فلان. أما الإسلام فقد أبقى للمرأة شخصيتها المستقلة المتميزة، ولهذا عرفنا زوجات الرسول بأسمائهن وأنسابهن. فخديجة بنت خويلد، وعائشة بنت أبي بكر. كما أن شخصيتها المدنية لا تنقص بالزواج، ولا تفقد أهليتها للعقود والمعاملات وسائر التصرفات، فلها أن تبيع وتشتري وتأجر أملاكها وتستأجر وتهب من مالها وتتصدق وتوكل وتخاصم. وهذا أمر لم تصل إليه المرأة الغربية إلا حديثا، ولا زالت في بعض البلاد مقيدة إلى حد ما بإرادة الزوج.

**الطلاق:** ليس كل طلاق محمودا في الإسلام، فمن الطلاق ما يكرهه بل يُحرّمه لما فيه من هدم للأسرة التي بناها وكونها الإسلام، وأن الإسلام لم يشرعه في كل وقت ولا في كل حال، وجعل الإسلام للزوجة الكارهة سبل للتخلص من الزوج ذو الخلق السيء، أو غليظ الطبع، أو المقصر في حقوقها.

**تعدد الزوجات:** ولتعدد الزوجات حكمة، فمن له مثلاً زوجة عقيم وهو قوي النسل، يتزوج عليها ويبقي الأولى مع ضمان حقوقها.

## المطلب السادس: المرأة باعتبارها عضواً في المجتمع

المرأة عضو في المجتمع، شريكة الرجل في تحمل أعظم المسؤوليات في الحياة الإسلامية، وهي مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

**مضار انهماك المرأة في الاشتغال بعمل الرجال:** فإن انهمكت بالاشتغال بعمل الرجال بغير قيود ولا حدود ففيه مضار عليها:

1 ـ مضرة على المرأة نفسها: لأنها تفقد أنوثتها وخصائصها، وتحرم من بيتها وأولادها.

2 ـ مضرة على الزوج: لأنه يحرم من نبع سخي كان يفيض عليه بالأنس والبهجة، فلم يعد يفيض عليه إلا الجدل والشكوى من مشكلات العمل.

3 ـ مضرة على الأولاد: لأن حنان الأم، وقلب الأم، وإشراف الأم، لا يغنى عنه غيره من خادم أو مدرسة، وكيف يستفيد الأولاد من أم تقضي نهارها في عملها.

4 ـ مضرة على جنس الرجال: لأن كل امرأة عاملة، تأخذ مكان رجل صالح للعمل.

5 ـ مضرة على العمل نفسه: لأن المرأة كثيرة التخلف والغياب عن العمل، لكثرة العوارض الطبيعية التي لا تملك دفعها، من حيض وحمل ووضع وإرضاع وما شابه ذلك.

6 ـ مضرة على الحياة الاجتماعية: لأن الخروج على الفطرة، ووضع الشيء في غير موضعه الذي اقتضته هذه الفطرة، يفسد الحياة نفسها، ويصيبها بالخلل والتخبط والاضطراب.

**متى يجوز للمرأة أن تعمل:** أن عمل المرأة الأول والأعظم الذي لا ينازعها فيه منازع، ولا ينافسها فيه منافس، هو تربية الأجيال، الذي هيأها الله له بدنيا، ونفسيا، ويجب ألا يشغلها عن هذه الرسالة الجليلة شاغل مادي أو أدبي مهما كان، فإن أحدا لا يستطيع أن يقوم مقام

المرأة في هذا العمل الكبير، الذي عليه يتوقف مستقبل الأمة، وبه تتكون أعظم ثرواتها، وهي الثروة البشرية.

وعلى هذا الأساس نقول: إن عمل المرأة في ذاته جائز، وقد يكون مطلوبا إذا احتاجت إليه، كأن تكون أرملة أو مطلقة، أو لم توفق للزواج أصلا، ولا مورد لها ولا عائل، وهي قادرة على نوع من الكسب يكفيها ظل السؤال أو المنّة.

**وإذا أجزنا عمل المرأة، فالواجب أن يكون مقيّدا بعدة شروط:**

1 . أن يكون العمل في ذاته مشروعا، بمعنى ألا يكون عملها حراما في نفسه، أو مفضيا إلى ارتكاب حرام، كالتي تعمل خادما لرجل عزب، أو سكرتيرة خاصة لمدير.

2 . أن تلتزم أدب المرأة المسلمة إذا خرجت من بيتها: في الزي والمشي والكلام والحركة.

3 . ألا يكون عملها على حساب واجبات أخرى لا يجوز لها إهمالها، كواجبها نحو زوجها وأولادها وهو واجبها الأول وعملها الأساسي.

## خاتمة الكتاب

ومن خلال دراستنا لكتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية للشيخ يوسف القرضاوي، الذي يدور حول قضايا المرأة في الحياة الإسلامية وموقف الإسلام منها، أنه قدر أنوثتها واعتبرها بهذا الوصف عنصرا مكملا للرجل وحافظ عليها من الأنياب الشرسة، وعليه نستنتج:

- أن الإسلام أعطى جميع الحقوق والواجبات للمرأة ولم يكلفها بأشياء تفوق طاقتها لضعفها ورقتها، ولم يفرق بينها وبين الرجل إلا بالتقوى والعمل الصالح.
- وأن القرآن جعل شهادة الرجل تساوي شهادة امرأتين، وقرر الفقهاء أن شهادَتُهن لا تقبل في الحدود والقصاص، لأنهن يتعاملن بالجانب العاطفي كثيرا.
- وأن تفاوت الميراث بين الرجل والمرأة نتيجة الأعباء والتكاليف المالية المفروضة عليهما شرعا.
- والدية ليس فيها حديث متفق على صحته ولا إجماع مستيقن، بل ذهب بعض السلف إلى التسوية بين الرجل والمرأة.
- وفي تعدد الزوجات يقول العلماء "يكره لمن له زوجة تعفه وتكفيه أن يتزوج عليها" وعليه أن يعدل إن أراد ذلك فالعدل من أولى شروط إباحته.
- الطلاق بيد الرجل، وذلك لأن المرأة سريعة التأثير، شديدة الانفعال، فإن كان بيدها لأسرعت به لأتفه الأسباب، والرجل عزيز عليه أن يتحطم بناء الأسرة التي بناها إلا لضرورة قاهرة، تجعله يضحي بكل تلك النفقات والخسائر من أجلها، ولتفادي الطلاق ضيق الإسلام دائرته:

.على الزوج أن يحسن اختيار الزوجة لدينها وجمالها، قبل المال والجاه والجمال.

.وعلى المرأة وأوليائها الاهتمام باختيار الزوج، من ناحية الدين والخلق.

.اشتراط رضا المرأة بالزواج ممن يتقدم لها، ولا يجوز أبدا إجبارها على من لا ترغب فيه.

.ووجوب المعاشرة بالمعروف.

- وأن العمل للنساء تبيحه الضرورة وذلك بضوابط إسلامية.

# الخاتمة

وفي ختام هذه الدراسة التي حملت بين طياتها شخصية إسلامية، وقضية عالمية، وكتاب من المكاتب الإسلامية، الشيخ القرضاوي، والمرأة في الشرائع الإسلامية، وكتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية، تحصلنا على نتائج:

- الشخصية الإسلامية، يوسف القرضاوي الداعية الفقيه الشاعر المجتهد الخطيب الموسوعي، الكاتب الذي أغنت كتبه المكاتب الإسلامية حيث تخطت المائة والخمسين كتابا تدافع عن الإسلام أمام الشبهات.

- المرأة، أول من أعطاها حريتها وكرامتها وحقوقها بنتا وأما وزوجة الدين الإسلامي، رغم حرمانها منهم عبر التاريخ، فهي قبل الإسلام لم تنل مكانتها وكانت توأد بزعمهم تجلب العار والفقر، وكان اليهود يعتبرونها لعنة لأنها أغوت أدم عليه السلام، والمسيحيين أعلنوا أنها باب الشيطان وأنها يجب أن تستحي من جمالها لأنه سلاح إبليس للفتنة، وكل هاته الشبهات ردها الإسلام دفاعا عنها ونهض بها وحررها من هذا الظلم.

- كتاب عظيم من المكاتب الإسلامية، شامل لأحكام المرأة في الشريعة الإسلامية،من مساواة بينها وبين الرجل، وشهادتها، وبيان حقها من الميراث، ومن زواج وتعدده، ومن طلاق وحجاب وعمل، مبينا كل حقوق المرأة في الحياة الإسلامية وتعظيم مكانتها وتحريرها من شبهات كانت تحملها وتسمعها بصمت، ألا وهو كتاب مركز المرأة في الحياة الإسلامية.

- إلى الذي يطالب بالمساواة بين المرأة والرجل، فإذا عملت المرأة بعمل الرجل وكذا عملها الذي لا يقوم به إلا هي، فإنه يلقى عليها حمل جديد فوق حملها فترهق وتتعب، فيتشتت شمل الأسرة ورعاية البيت وخدمة السند الزوج وتربية الأبناء، فتحدث خلافات ومشاكل بين الزوجين كالطلاق، فإن هذا الطلب، طلب غبن وظلم للمرأة، فالرجل هو الذي يسعى لجلب الرزق، ولسعي المرأة للرزق فذلك في حدود.

- ومن يجادل في مسألة تمييز الرجل عن المرأة، وذلك في تفاوت درجة الميراث مثلا، وجاء التفاوت في هذه الدرجة، لأن المرأة يعولها وليُّها قبل الزواج، ويعولها زوجها عند الزواج، ويعولها

أولادها بعد ذلك، وأما الرجل مسؤول في الشرع عن أمه وإخوته، وعند الزواج مسؤول عن زوجته، فهو جدال الذين كفروا لتشويه صورة الإسلام.

. لذا فالذي بناه الإسلام، لم يبنى مثله، قبله ولا بعده، وما بناه الإسلام، لا يستطيع أحد هدمه، لذا تمسكي وافتخري أيتها المرأة بالدين الذي لا مثيل له، فهو الوحيد الذي دافع ورد الشبهات عنك فابشري.

وفي الأخير نوصي أنفسنا أولاً، وجميع نساء العالمين ثانيًا، لا لإتباع الشهوات لا للتبرج فلا ولا للتقليد الأعمى، فلنكن مسلمات مُحتشمات طاهرات عفيفات، لنيل رضا رب الحياة والممات.

والحمد لله رب العالمين.

# قائمة المصادر والمراجع

. القرآن الكريم

**. الكتب:**

1 . أحمد القطان، المرأة في الإسلام حجابها وواجباتها حقوقها الإنسانية والسياسيّة، مكتبة رحاب، ط2، الجزائر، 1989م.

2 . الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي الصنعاني، فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، [30/2] باب ما جاء من النهي عن الطلاق في الحيض وفي الطهر، دار عالم الفوائد، ج3، ط1، ب م ن، 1427هـ.

3 . الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي الصنعاني، فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، [3/55] باب نهي المرأة عن لبس الثوب الرقيق الذي يحكي بدنها، دار عالم الفوائد، ج1، ط1، ب م ن، 1427هـ.

4 . السيد محمد مصطفى عاشور، مركز المرأة في الشريعة اليهودية، مكتبة الإيمان، ب ط، المنصورة، ب س ن.

5 . جمانة طه، المرأة العربية في منظور الدين والواقع . دراسة مقارنة . ، اتحاد الكتاب العرب، ب ط، دمشق، 2004م.

6 . حسن علي الدبا، القرضاوي وذاكرة الأيام، ب د ن، ط1، القاهرة، 2004م.

7 . خليفة بشاطة، فتاوى الشيخ القرضاوي للنساء، دار المجدد، ب ط، ب م ن، ب س.

8 . زكي علي السيد أبو غضة، المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، المنصورة، 2003م.

9 . سيد أحمد جمعة سلام، المرأة بين عِزّ الإسلام وذُلِّ الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة، مكتبة الإيمان، ط1، المنصورة، 2007م.

10 . عزّية علي طه، تأملات حول مكانة المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام، دار القلم، ب ط، الكويت، ب س.

11 . عصام تليمة، القرضاوي فقيها، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ب ط، ب م ن، ب س.
12 . عصام تليمة، يوسف القرضاوي فقيه الدعاة وداعية الفقهاء (علماء ومفكرون معاصرون لمحات من حياتهم، وتعريف بمؤلفاتهم)، دار القلم، ط1، دمشق، 2001م.
13 . فليح حسن السامرائي، العلامة يوسف القرضاوي ريادة علمية وفكرية وعطاء دعوي وإصلاحي، الدار الشامية، ج4، ط1، تركيا، 2017م.
14 .كامل موسى، البنت في الإسلام رعاية ومسؤولية، دار الهدى، ب ط، الجزائر، ب س ن.
15 . لجنة الدعوة الإلكترونية، حقوق المرأة وأحكام الزواج بين المسيحية والإسلام، لجنة الدعوة الإلكترونية، ب ط، ب م ن، 2015م.
16 . ليلى إبراهيم أبو المجد، المرأة بين اليهودية والإسلام، الدار الثقافية للنشر، ط1، القاهرة، 2007م.
17 . ليلى حسن سعد الدين، المرأة في الإسلام بنتا وزوجة وأما، دار الفكر للنشر والتوزيع، ب ط، عمان، 1984م.
18 . محمد أحمد إسماعيل المقدم، عودة الحجاب، دار طيبة، ج2، ط10، السعودية، 2006م.
19 . محمد الغزالي وآخرون، المرأة في الإسلام، أخبار اليوم، ب ط، ب م ن، ب س.
20 . محمد حامد الناصر، خولة درويش، المرأة بين الجاهلية والإسلام دراسة مقارنة على ضوء الإسلام (سلسلة الجاهلية في الشعر الجاهلي)، دار الرسالة، ط1، السعودية، 1413هـ.
21 . محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، دار السلام، م1، ط1، القاهرة، 2004م.
22 . محمد سليم العوا وآخرون، يوسف القرضاوي كلمات في تكريمه وبحوث في فكره وفقهه، دار السلام، م2، ط1، القاهرة، 2004م.
23 . محمد سيف الأنصاري، في ظلال كتب العلامة القرضاوي، دار البشير، ب ط، ب م ن، 2005م.
24 . محمد متولي الشعراوي، مكانة المرأة في الإسلام، دار القلم، ب ط، لبنان، ب س.

25 . محمد هيثم الخياط، المرأة المسلمة وقضايا العصر، سفير الدولية للنشر، ط1، القاهرة، 2007م.
26 . مجهول، المرأة في الإسلام والمرأة في العقيدة اليهودية والمسيحية بين الأسطورة والحقيقة، ب د ن، ب ط، ب م ن، ب س.
27 . مصطفى السّباعي، المرأة بين الفقه والقانون، دار ابن حزم، ب ط، بيروت، 2010م.
28 . معتز الخطيب، القرضاوي: فقيه الصحوة الإسلامية سيرة فكرية تحليلية، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ط1، بيروت، 2009م.
29 . مها يوسف جار الله الحسن الجار الله، عناية القرآن والسنة بمشاعر المرأة "دراسة موضوعية"، دار ابن حزم، ط1، لبنان، 2008م.
30 . ميّة الرحبي، الإسلام والمرأة: قراءة نسوية في أسس قانون الأحوال الشخصية، الرحبة للنشر والتوزيع، ط1، ب م ن، 2014م.
31 . يوسف القرضاوي، فتاوى المرأة المسلمة، مؤسسة الرسالة، ط1، لبنان، 2001م.

**. الرسالات الجامعية:**

32 . أحمد سلمان مهنا، المرأة في شعر الصعاليك في الجاهلية والإسلام، (رسالة ماجستير)، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، الجامعة الإسلامية . غزة، 2007م.
33 . الهادفة العابد، موقف العلامة يوسف القرضاوي من التعامل مع القرآن فهما وتنزيلا (دراسة نظرية تطبيقية)، (رسالة ماجستير: تفسير وعلوم القرآن)، قسم أصول الدين، جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي، 2019م.
34 . جعفري كريم، بن عمارة حسني، حق المرأة من الميراث في الفقه الإسلامي والأعراف والقوانين الوضعية، (رسالة ماجستير: شريعة وقانون)، قسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، 2019م.
35 . رابحي ريمة، أراء الإمام القرضاوي في نوازل الأقليات المسلمة، (رسالة ماجستير: الفقه المقارن وأصوله)، قسم الشريعة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة1، 2021م.
36 . زهور علي عثمان دويكات، صورة المرأة في النثر الجاهلي، (رسالة ماجستير: اللغة العربية

وآدابها)، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2013م.

37 ـ سعدية محمد أبو رزيزة، مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام، (رسالة ماجستير)، قسم الدراسات العليا الشرعية، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1408هـ.

38 ـ محمد صالح إبراهيم البيك، ملامح الفكر التربوي الإسلامي في ضوء كتابات الشيخ يوسف القرضاوي، (رسالة ماجستير: تربية إسلامية)، كلية التربية، الجامعة الإسلامية ـ غزة، 2009م.

**ـ المجلات:**

39 ـ سيد حيدر الشيرازي، أسباب ستر المرأة وسفورها في شعر العصر الجاهلي، (التراث الأدبي، العدد الثالث).

40 ـ سليم فليح عبد السلطاني، مكانة المرأة في الأديان الثلاثة "دراسة مقارنة"، (مجلة العلوم الإنسانية، العدد الثالث، أيلول 2015).

41 ـ محمد سليم العوا، جهود الدكتور يوسف القرضاوي في خدمة السنة النبوية، (مجلة المسلم المعاصر، العدد 88، السنة الثانية والعشرون).

42 ـ مجيد صالح إبراهيم الكرطاني، فصل الخطاب في حدّ الحجاب، (مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، العدد التاسع، آذار 2011).

**ـ الملتقيات:**

43 ـ عبد السلام البسيوني: (ورقة ملتقى بعنوان: القرضاوي شاعرا)، ملتقى الأصحاب والتلاميذ، يولية 2007، الدوحة.

**ـ المؤتمرات:**

44 ـ يوسف القرضاوي، الأسرة كما يريدها الإسلام، (قطر: مؤتمر الدوحة العالمي للأسرة، المجلس الأعلى لشؤون الأسرة، 29، 30 نوفمبر 2004م.

# فهرس الرموز والمختصرات

| الرمز | معنى الرمز |
|---|---|
| ط | طبعة |
| ص | صفحة |
| م | مجلد |
| ج | جزء |
| (*) | شرح المفردات |
| مجهول | بدون مؤلَّف |
| ب د ن | بدون دار نشر |
| ب ط | بدون طبعة |
| ب م ن | بدون مكان نشر |
| ب س | بدون سنة نشر |

# فهرس الآيات القرآنية


| الآية أو شطرها | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|---|---|---|---|
| ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ﴿٢٢٩﴾﴾ | البقرة | ٢٢٩ | 16 |
| ﴿أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا﴿٢٨٢﴾﴾ | البقرة | ٢٨٢ | 15 |
| ﴿وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡ ۖ...﴾ | البقرة | ٢٨٢ | 14 |
| ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ..... ۖ﴾ | آل عمران | ١٩٥ | 19 |
| ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم..﴾ | النساء | ٣ | 15 |
| ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ...﴾ | النساء | ٧ | 18 |
| ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ۚ...﴾ | النساء | ١١ | 18 |
| ﴿وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ ...﴾ | النساء | ١١ | 19 |
| ﴿۞ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ ...﴾ | النساء | ١٢ | 20 |
| ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ...﴾ | النساء | ٣٤ | 14 |
| ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ ...﴾ | النساء | ١٢٩ | 15 |
| ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ | الرعد | ١١ | 44 |
| ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا...﴾ | النور | ٣١ | 11 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ﴿وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ ٣١﴾ | النور | ٣١ | **18** |
| ﴿وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ ٨ بِأَيِّ ذَنۢبٖ قُتِلَتۡ ٩﴾ | التكوير | ٨ – ٩ | **10** |

# فهرس الأحاديث النبوية


| الحديث | الصفحة |
|---|---|
| "ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ وَالرَّجْعَةُ" | 16 |
| (( يَا أَسْمَاءُ، إِنَّ المَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا)) وأَشَارَ إِلى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ | 18 |

# فهرس الموضوعات

الإهداء.....6
الشكر.....7
الملخص.....8
المقدمة.....أ
المبحث الأول: مكانة المرأة في الشرائع السماوية.....2
المطلب الأول: مكانة المرأة في الشريعة اليهودية.....2
المطلب الثاني: مكانة المرأة في الشريعة المسيحية.....6
المطلب الثالث: مكانة المرأة في الجاهلية.....10
المطلب الرابع: مكانة المرأة في الإسلام.....14
المطلب الخامس : مقارنة لمكانة المرأة في الشرائع السابقة.....22
المبحث الثاني: السيرة الذاتية للشيخ يوسف القرضاوي.....25
المطلب الأول: نشأته ومؤهلاته.....25
المطلب الثاني: جهوده ونشاطه في خدمة الإسلام.....28
المطلب الثالث: مؤلفاته العلمية وما قال العلماء عنه.....34
المطلب الرابع: بعض المؤسسات العلمية التي شارك فيها الشيخ والجوائز التي حاز عليها ...39
المطلب الخامس: من روائع كلام القرضاوي.....44
المبحث الثالث: تحليل محتوى كتاب "مركز المرأة في الحياة الإسلامية" ليوسف القرضاوي...48

المطلب الأول: الدراسة الظاهرية والباطنية..... 49
المطلب الثاني: المرأة إنساناً..... 55
المطلب الثالث: المرأة أنثى ..... 57
المطلب الرابع: المرأة أماً وبنتاً ..... 59
المطلب الخامس: المرأة زوجة ..... 61
المطلب السادس: المرأة باعتبارها عضواً في المجتمع..... 62
الخاتمة..... ..... 65
قائمة المصادر والمراجع ..... 67
فهرس الرموز والمختصرات ..... 71
فهرس الآيات القرآنية ..... 72
فهرس الأحاديث النبوية ..... 74
فهرس الموضوعات ..... 75